الفصل الخامس

ثراء الدولة والمال العام

- نشأة المال العام والمرتبات .
- قانون من أين لك هذا ؟ — الجمع بين وظيفتين .
- الجزية فى الاسلام : تاريخها قبل الاسلام ومقاديرها — الغرض منها .
- بيت المال : مقره وديوانه — سجلاته — ميزانيته — موارده — مصارفه .
- الثروة الشعبية — القرض الوطنى .
- مخصصات الخليفة — خزانة الخليفة احتياط للمال العام .
- ديوان الميراث : منشأ الديوان — ضرائب التركات .
- ديوان المظالم — كيف نشأ نظام المصادرة — متى تكون المصادرة ومن تقع عليه ؟
- الملاحة فى الاسلام : مجالاتها وموانيها الكبرى — التفتيش الجمركى .
- وجوه الصرف للمال العام — الاسلام والنظريات الاقتصادية — تطوير الشعوب المتخلفة .

obeikandl.com

obeikandl.com

نشأة المـال العام والمرتبات

قال «جورجى زيدان» : ومعلوم أن المملكة الاسلامية بلغت أوجها من الغنى والثروة فى العصر العباسى •

والمملكة الاسلامية عند التخصيص هى غير الدولة الاسلامية ، لأن هذه عبارة عن الحكومة ورجالها ، وأما المملكة فهى البلاد وأهلها •

● **نشأة المـال العام ــ فى عصر النبى (١ ــ ١١ هـ) :**

كانت ثروة الدولة فى عصر النبى (ﷺ) عبارة عن بقايا الزكاة من ابل أو خيل أو ماشية ، وتمتاز عن أموال سائر الناس بمراع خاصة كانت تحبس فيها بالبقيع ، قرب المدينة ، يعبرون عنها بالحمى ، وبميسم كان النبى (ﷺ) نفسه يسمها به ، وبلغت الأموال فى أيام النبى (ﷺ) نحو ٤٠٫٠٠٠ بين ابل وخيل وغيرها •

ومن هذه الأموال وما يلحق بها من مال الصدقة « النقد » كانوا ينفقون على غزواتهم ، وعلى تحصيل الزكاة واعالة الفقراء ونحوهم •

● **عصر الخلفاء الراشدين (١١ ــ ٤١ هـ) :**

ثم قال « جورجى زيدان » : هذا هو عصر الاسلام الذهبى •• عصر العدل والتقـوى • كانت الحكومة جارية فيه على سنن العدل والاستقامة والغـيرة الحقيقيـة على الدين ونبـذ الدنيـا • وهو العصر الذى اتخـذه المسـلمون منـوالا ينسجـون عليه ، وكلمـا حادت دولة من دولهـم عن جـادة الحق طلبـوا اليهـا الرجـوع اليـه • والسير على خطوات الخلفاء الراشدين •

● **قانون للمرتبات والجمع بين وظيفتين :**

ثم قال : ولمـا كثرت الأموال فى أيام عمرو وضع الديوان ــ سجل الدخل والخرج ، وسجل الجند ــ فرض الرواتب للعمال ــ الولاة ــ

والقضاة ومنع ادخار المـال • وحرم على المسلمين اقتناء الضيـاع والزراعة أو المزارعة لأن أرزاقهم وأرزاق عيالهم تدفع لهم من بيت المـال حتى الى عبيدهم ومواليهم ، أراد بذلك أن يبقوا جندا على أهبة الرحيل ، لا يمنعهم انتظار الزرع ولا يقعدهم الترف والقصف •

وقد أنفق أبو بكر كل ما كان عنده من المـال قبل اسلامه • وذلك أربعون ألف درهم غير ما اكتسبه من التجارة ، لأنه كان يتجر ليستعين على النفقة • ثم فرضوا له مالا معينا من مال المسلمين لينفقه على نفسه وعياله ، لئلا يشتغل بالتجارة عن النظر فى مصالحهم •

فلما دنا أجله أوصى أن تباع أرض كانت له ، ويدفع ثمنها بدلا مما أخذه من المسلمين ، وكان عنده ثوبان أوصى أن يكفن بهما •

وأخبار عمر بن الخطاب فى الزهد والنزاهة أشهر من أن تذكر • ويقال بالاجمال : انه أسسها على العدل والتقوى والزهد والاستهلاك فى نصرة الحق مما يندر اجتماعه فى رجل واحد ، وقد يوهم لغرابته أنه من قبيل المبالغة ، ويسهل علينا التصديق به اذا تذكرنا النتائج التى ترتبت على تلك المناقب ، مما لم يسمع بمثله فى التاريخ — يكفى منهـا تلك الفتوح التى جعلت الأموال تنصب نحو بيت المـال فى المدينة كما ينصب المـاء من الميازيب ، وعمر مع ذلك لا يلتفت اليه • ولا يأخذ منه الا ما فرضه لنفسه كسائر الصحابة الأولين • وكان اذا احتاج الى مال فوق راتبه جاء الى بيت المـال فاستقرضه حتى يفيه اياه من عطـائه فيمـا بعـد •

ولمـا طعن وأحس بدنو الأجل قال لابنه : « انى استلفت من بيت مال المسلمين ثمانين ألفا ، فلترد من مال ولدى ، فان لم يف مالهم فمال « آل الخطاب » • وزهده فى الطعام واللباس مشهور •

ويقال نحو ذلك فى الامام على ، فقد كان مغاليا فى الزهـد والعدل ••• جاءه فى أيام خلافته مال من « أصبهان » فقسمه على سبعة

أسهم ، فوجد فيه رغيفا فقسمه على سبعة أسهم ، ودعا أمراء الأسباع فأقرع بينهم لينظر أيهم يعطى أولا ...

ولم يبن آجرة ، ولا لبنة على لبنة ، ولا قصبة على قصبة .

وقد ساعد الخلفاء الراشدين على تأييد العدل والحق أن عمالهم كان أكثرهم من أهل التقوى وحسن الاعتقاد فى الاسلام .

● **قانون من أين لك هذا ؟**

قال «جورجى زيدان» : كان عمر اذا اكتسب أحد عماله مالا من تجارة أو سبيل آخر غير عطائه المفروض له قاسمه عليه ، وهو لا يرى فى ذلك غبنا ، كذلك فعل بسعد بن أبى وقاص عامله على الكوفة ، وعمرو بن العاص عامله على مصر ، وأبى هريرة عامله على البحرين وغيرهم .

ولا غرابة فى ذلك ، لأن العامل اذا رأى خليفته زاهدا تقيا يمنع نفسه من كل شىء ويستهلك فى مصلحة الأمة ، فانه يقتدى به ولو كان ذلك مخالفا لرأيه . على أن الخليفة نفسه لا يولى أعماله الا من يكون على رأيه وخلقه ، وخصوصا عمر : فقد كان شديدا على العمال يتفقدهم كل سنة ، ويعزلهم لأقل تهمة[1] .

ولما جار عمال الأهواز فى أيام عمر شكاهم أبو المختار يزيد بن قيس بقصيدة بين فيها أرباحهم من أهل الرساتيق والقرى وسماهم فى قصيدته ، وحرض عمر على مقاسمتهم ما ربحوه قائلا :

فقاسمهم — أهلى فداؤك — انهم
سيرضون — ان قاسمتهم — منك بالشطر

فبعث عمر اليهم فقاسمهم شطر أموالهم حتى أخذ نعلا وترك نعلا ، ولم يكتف بمقاسمة العمال ، ولكنه قاسم بعض اخوتهم . فاعترض هؤلاء ، فقال أحدهم لعمر : « انى لم آل لك شيئا » فقال له : أخوك على بيت المال

---

(١) تاريخ التمدن الاسلامى ج ٢ ص ١٦ — ١٧ .

وعشـــور « الأبلة » [٢] وهـــو يعطيك المـــال تتجر به ، فأخذ منـــه عشرة آلاف[٣] .

● **فى عهد بنى أمية :**

قال «جورجى زيدان»: كان الخراج يؤخذ على المساحة ... وكان من شروط الخراج أن يستبقى لأصـــحاب الأرض ما يجبرون به النوائب والحوائج ، ومما يحكى أن الحجاج كتب الى عبد الملك بن مروان يستأذنه فى أخذ تلك البقية منهم فأجابه « لا تكن على درهمك المأخوذ أحرص منك على درهمك المتروك ، وأبق لهم لحوما يعقدون بها شحوما »[٤] .

ولمـــا انتقلت الولاية على مصر الى الأمويين ، أراد معاوية أن يزيد فى الخراج قيراطا ، فكتب الى وردان مولى عمرو بن العاص أمير مصر أن زد على كل امرىء من القبط قيراطا ، فكتب اليه : كيف أزيد عليهم ، وفى عهدهم ألا أزيد عليهم ؟

فلما انتقلت الى هشـــام بن عبد الملك زاد واليه « عبيد الله بن الحبحاب » على ذلك ، وكانوا لا يزالون هم الســـواد الأعظم فثاروا فحاربهم ... « وحدث نحو ذلك على يد أسامة بن زيد التنوخى .. » على أن ذلك لم يكن يرضى الخليفة .

فلما بلغ هشام بن عبد الملك ذلك ، كتب الى عامله بمصر ، أن يجرى النصارى على عوائدهم وما فى أيديهم من العهود .

وحين تولى الخلافة عمر بن عبد العزيز سنة ٩٩ هـ ، وكان فقيها منصفا ، أصدر أوامره الى العمال بابطال المظالم ، وعينها بأسمائها مفصلة[٥] ، وأبطل لعن «على» على المنابر . وكان أهله قد اقتنوا الضياع ،

---

(٢) الأبلة اسم بلدة .
(٣) تاريخ التمدن الاسلامى جـ ٢ ص ٢٧ عن البلاذرى ص ٣٨٥ .
(٤) المرجع السابق ص ٢٤ والمـــاوردى فى الأحكام السلطانية ص ١٤٣
(٥) الطبرى فى تاريخه جـ ٣ ص ٣٦٦ ، وابن الأثير : جـ ٥ ص ٢٩ .

وأخذوا كثيرا منها من أهل الذمة بغير حق ، ففتح بابه للناس ، وأعلن « أن من كانت له ظلامة فليأت » • فأتاه المظلومون وفيهم النصارى واليهود والموالى وغيرهم ، ومنهم من يشتكى اختلاس ماله ••• وكان ينصفهم بالحق والعدل ولو كان الحكم على ابنه أو اخوته أو أبناء عمه •

قال ابن الأثير : وقال عمر بن عبد العزيز لمولاه مزاحم : ان أهلى أقطعونى ما لم يكن لى أن آخذه ، ولا لهم أن يعطونيه ، وانى قد هممت برده على أربابه • قال : فكيف تصنع بولدك ؟ فجرت دموعه وقال : أكلهم الى اللـــه •

وأخذ أموال أعمامه وأولادهم وسماها « مظالم » •

فلما رأى أهله ذلك خافوا على سلطانهم فمشوا الى عمته فاطمة بنت مروان وشكوه اليها فأتته فقال لها : ان الله بعث محمدا ﷺ رحمة ، ولم يبعثه عذابا الى الناس كافة(٦) •

وكان الجراح بن عبد الله الحكمى — عامل خراسان — قد أرسل الى عمر بن عبد العزيز فى الشـــام وفدا : رجلين من العرب ورجلا من الموالى • فتكلم العربيان والمولى ساكت ، فقال له عمر : أما أنت من الوفد ؟ قال : بلى • قال : فما يمنعك من الكلام ؟ فقال : يا أمير المؤمنين •• عشرون ألفا من الموالى يغزون بلا عطاء ولا رزق ، ومثلهم قد أسلموا من أهل الذمة ، يؤخذون بالخراج ، وأميرنا عصبى جاف يقوم على منبرنا فيقول : أتيتكم حفياً وأنا اليوم عصبى ، والله لرجل من قومى أحب الى من مائة من غيرهم • وهو بعـــد سيف من سيوف الحجاج ، قد عمـــل بالظلم والعـــدوان •

فقال عمر : أحر بمثلك أن يوفد ، وكتب الى الجراح « انظر من صلى قبلك فضع عنه الجزية » فرغب الناس فى الاسلام وتسارعوا اليه ، فقيل للجراح : « ان الناس قد سارعوا الى الاسلام نفورا من الجزية

---

(٦) تاريخ ابن الاثير : ج ٤ ص ١٦٤ .

فامتحنهم بالختان » فكتب الى عمر بذلك ، فأجابه : « ان الله بعث محمدا داعيا ولم يبعثه خاتنا »[٧] .

وفعل عمر نحو ذلك مع عامله على مصر حيان بن شريح . وقس على ذلك عماله الآخرين ..

ثم عقب « جورجى زيدان » على هذا قائلا :

« فترى مما تقـــدم أن القواعد الأساسية التى قام عليها الاسلام تدعو الى الانصاف والرفق ، ولكن تطبيق هذه القواعد اختلف باختلاف الذين يتولون شئونها »[٨] .

ثم عرض الى الجزية وتاريخها ومقدارها كما تناولها بالتحليل المستشرق توماس بصورة ترى فيها جلال نظام الاسلام وسيادته على كـــل النظم التى قامت عليهـــا أضـــخم مدنيتين فى فارس والروم . نعرضها بأقلامهما فيما يلى :

* * *

---

(٧) تاريخ ابن الأثير ص ٢٩ .

(٨) تاريخ التمدن الاسلامى ج ٢ ص ٣٠ .

الجـزية فى الاســلام

● تاريخ الجزية ومقدارها :

قال «جورجى زيدان»[٩] : والجزية ليست من محدثات الاسلام • بل هى قديمة من أول عهد المتمدن القديم ، وقد وضعها يونان أثينا على ســكان سواحل آســيا الصغرى حوالى القرن الخامس قبل الميلاد ، مقابل حمايتهم من هجمات الفينيقيين ، وفينيقية يومئذ من أعمال الفرس ، فهان على ســكان تلك السواحل دفع المــال فى مقابل حماية الرؤوس •

والرومان وضعوا الجزية على الأمم التى أخضعوها ، وكانت أكثر كثيرا مما وضعه المســلمون بعدئذ ، فان الرومان لمــا فتحوا غاليــا « فرنسا » وضعوا على كل واحد من أهلها جزية يختلف مقدارها ما بين ٩ جنيهات و ١٥ جنيها فى السنة ، أو نحو سبعة أضعاف جزية المسلمين»•• كانت تؤخذ من الأشراف ، عنهم وعن عبيدهم وخدمهم •

وكان الفرس أيضا يجبون الجزية من رعاياهم • ويؤيد ذلك ما أورده ابن الأثير فى كلامه عما فعله كسرى أنوشروان فى الخراج والجند • قال : « وألزموا الناس الجزية ماخلا العظماء وأهل البيوتات والجند والمرازبة والكتاب ومن فى خدمة الملك • كل انسان على قدره ، اثنى عشر درهما ، وثمانية دراهم ، وستة دراهم ، وأربعة دراهم •

« أما الجزية فى الاسلام فقد كان النبى يقدرها بحسب الأحوال ، وعلى مقتضى التراضى الذى كان يقع بين المسلمين وأعدائهم ، فلما صالح أهل نجران تواضعوا على جزية مقدارها ألفا حلة[١٠] فى صفر ، وألف حلة فى رجب ثمن كل حلة أوقية • والأوقية أربعون درهما ، وصالح أهل أذرح

---

(٩) تاريخ التمدن الاسلامى ص ٢٢٧ ، ٢٢٨ .

(١٠) وقال حسين مؤنس : الحلة وزن من أوزان النقود كان مستعملا فى نجــران .

على مائة دينار كل رجب ، وصالح أهل مقنا على ربع أخشابهم وغزوهم وكراعهم ودروعهم وثمارهم • وصالح غيرهم من يهود جزيرة العرب على نحو ذلك • وما زالت الجزية بلا تعيين الى آخر أيام أبى بكر • فلما تولى عمر وكثرت الفتوح عن مقدارها فكتب الى أمراء الجند يأمرهم أن يضربوا الجزية على كل من جرت عليه الموسى ، وأن يجعلوها على أهل الفضة : كل رجل أربعين درهما ، وعلى أهل الذهب أربعة دنانير ، وعليهم من أرزاق المسلمين من الحنطة والزيت مدان حنطة ، وثلاثة أقساط زيتا كل شهر ، لكل انسان فى الشام والجزيرة • ثم تعدلت فتعينت باعتبار درجات الناس ومقدرتهم ، فوضعوا على الظاهر الغنى ٤٨ درهما تدفع أقساطا — ٤ دراهم فى كل شهر ، وعلى أوسط الحال ٢٤ درهما ، كل شهر درهمان ، وعلى الفقير ١٢ درهما ، كل شهر درهم • ولا يؤخذ شىء من النســـاء والصبيان ، ولا من أهل العاهات ، ولا من الرهبان الذين لا يخالطون الناس ، الا البلاد التى عقدت شروط الجزية عليها باتفاق خاص • كما عقد صلح مصر مع عمرو بن العاص على أن يدفع القبط دينارين عن كل نفس ، شريفهم ووضيعهم ممن بلغ منهم الحلم ، وعليهم اضافة من ينزل عليهم من المسلمين ثلاثة أيام •

وكثيرا ما كانوا يقدرون الجزية باعتبار ما يبقى فى أيدى الناس من دخلهم بعد نفقاتهم • كما وقع لأهل الجزيرة بالعراق •

● **مقـــدار الجـــزية :**

وقال تومـــاس [١١] : « ولم تكن مقـــــادير الجـــــزية التى فرضها الفاتحون الأولون متماثلة • ولم يتفق أبو حنيفة ومالك فى بعض التفاصيل التى لا تصل الى درجة كبيرة من الأهمية •

وقد نتخذ من المعلومات التالية التى استقيناها من كتاب الخراج الذى وضعه أبو يوسف تلبية لطلب هارون الرشيد (٧٨٦ — ٨٠٩ م = ١٧٠ — ١٩٣ هـ) دليلا يمثل لنا بوجه عام الطريقة التى سار عليهـــا

---

(١١) الدعوة الى الاسلام لتوماس . و . أرنولد ص ٧٨ .

المسلمون فى جمع الخراج فى عهد الدولة العباسية • فكان على الموسر أن يدفع فى السنة ٤٨ درهما ، وعلى الوسط ٢٤ درهما ، بينما يؤخذ ممن دون ذلك كالحراث العامل بيده ١٢ درهما ، (والدرهم يساوى ٥ بنسات تقريبا ، أو ٢١ مليما تقريبا) وان جاءوا بعرض قبل منهم مثل الدواب والتجارة والمتاع ، حتى الابر كانت تقبل منهم بدلا من النقـــد ، ولا يؤخذ منهم خنزير ولا خمر ولا ميتة •

● الغرض من فرض الجزية :

ثم قال توماس : « ولم يكن الغرض من فرض هـــذه الضريبة على المسيحيين كما يريدنا بعض الباحثين على الظن ، لونا من ألوان العقاب ، لامتناعهم عن قبول الاسلام ، وانما كانوا يؤدونها مع سائر أهل الذمة — وهم غير المسلمين من رعايا الدولة الذين كانت تحول ديانتهم بينهم وبين الخدمة فى الجيش — فى مقابل الحماية التى كفلتها لهم سيوف المسلمين • ولمـــا قدم أهل الحيرة المـــال المتفق عليـــه ذكروا صراحة أنهم انما دفعوا هـــذه الجزية على شريطة « أن يمنعونا وأميرهم البغى من المســـلمين وغيرهم » ، وكذلك ســـجل خالد فى المعاهدة التى أبرمها مع بعض أهالى المدن المجاورة للحيرة قوله : « فان منعناكم فلنا الجزية والا فلا » • ويمكن الحكم على مدى اعتراف المسلمين الصريح بهـــذا الشرط من تلك الحادثة التى وقعت فى حكم الخليفة عمر ، لمـــا حشد الامبراطور هرقل جيشا ضخما لصد قوات المسلمين كان لزاما على المسلمين — نتيجة لمـــا حدث — أن يركزوا كل نشاطهم فى المعركة التى أحدقت بهم ، فلما علم أبو عبيدة قائد المسلمين بذلك ، كتب الى عمال المدن المفتوحة فى الشام — حكامها — يأمرهم بأن يردوا عليهم ما جبى من الجزية من هذه المدن • وكتب الى الناس يقول : « انما رددنا عليـــكم أموالكم لأنه بلغنا ما جمع لنا من الجموع • وانكم قد اشترطتم علينا أن نمنعكم وانا لا نقدر على ذلك ، وقد رددنا عليكم ما أخذ منكم ، ونحن لكم على الشرط ، وما كتبنا بيننا وبينكم ان نصرنا الله عليهم » وبذلك ردت مبالغ طائلة من مال الدولة •

فدعا المسيحيون بالبركة لرؤساء المسلمين وقالوا : ردكم الله علينا ونصركم عليهم — أى على الروم — فلو كانوا هم لم يردوا علينا شيئا • وأخـذوا كل شىء بقى لنا •

● على من فرضت الجزية ؟

ثم قال توماس : فرضت الجزية على القادرين من الذكور مقابل الخدمة العسكرية التى كانوا يطالبون بأدائها لو كانوا مسلمين ، ومن الواضح أن أى جماعة مسيحية كانت تعفى من أداء هـذه الضريبة اذا ما دخلت فى خدمة الجيش الاسلامى ، وكان الحال على هـذا النحو مع قبيلة الجراجمة ، وهى قبيلة مسيحية كانت تقيم بجوار انطاكية ، سالمت المسلمين وتعهدت أن تكون عونا لهم ، وأن تقاتل معهم فى مغازيهم ، على شريطة ألا تؤخذ بالجزية ، وأن تعطى نصيبها من الغنائم ، ولما اندفعت الفتوح الاسلامية الى شمال فارس فى ٢٢ هـ أبرم مثل هـذا الحلف مع احدى القبائل التى تقيم على حدود هـذه البلاد ، وأعفيت من أداء الجزية مقابل الخدمة العسكرية • ونجد أمثلة شبيهة بهذه — للاعفاء من الجزية — فى حالة المسيحيين الذين عملوا فى الجيش ، أو الأسطول فى ظل الحكم التركى ، مثال ذلك : ما عومل به أهل ميغاريا « Megaris » وهم جماعة من مسيحى ألبانيا الذين أعفوا من أداء هـذه الضريبة على شريطة أن يقدموا جماعة من الرجال المسلحين لحراسة الدروب على جبال « Cithaeron » , « Geranea » التى كانت تؤدى الى خليج كورنثه ، وكان المسيحيون الذين استخدموا طلائع لمقدمة الجيش التركى ، لاصلاح الطرق واقامة الجسور ، قد أعفوا من أداء الخراج ، ومنحوا هبات من الأرض ، معفاة من جميع الضرائب ، وكذلك لم يدفع أهالى « Hydra » المسيحيون ضرائب مباشرة للسلطان وانما قدموا فى مقابلها فرقة من (٢٥٠) من أشد رجال الأسطول التركى كان ينفق عليهم من بيت المـال فى تلك الناحية •

وقد أعفى أيضا من الضريبة أهالى رومانيا الجنوبية الذين يطلق

عليهم « ارماتولى Armotoli » وكانوا يؤلفون عنصرا هاما من عناصر القوة فى الجيش التركى خلال القرنين ١٦ ، ١٧ الميلاديين ، ثم المرديون « Mirdites » وهم قبيلة كاثوليكية ألبانية كانت تحتل الجبال الواقعة شمال اسكدار « Scutari » وكان ذلك على شريطة أن يقدموا فرقة مسلحة فى زمن الحرب ، وبتلك الروح ذاتها لم تقرر جزية الرؤوس على نصارى الاغريق الذين أشرفوا على القناطر التى أمدت القسطنطينية بماء الشرب ، كما قرر ذلك توماس سميث وهى نوع من القناطر تقام على أعمدة لتوصيل مياه الشرب الى المدن ، وقد كانت شائعة فى الدولة الرومانية منذ القرن الأول الميلادى ، كما لم تقرر على الذين كانوا فى حراسة مستودعات البارود فى تلك المدينة نظرا لما قدموه للدولة من خدمات .

ومن جهة أخرى أعفى الفلاحون المصريون من الخدمة العسكرية على الرغم من أنهم كانوا على الاسلام ، وفرضت عليهم الجزية — الضريبة — فى نظير ذلك كما فرضت على المسيحيين .

وكانت الضريبة لا تجبى من النساء والصبيان ، وكان يستثنى من أداء الجزية المسكين الذى يتصدق عليه ، والشيخ الفانى الذى لا يستطيع العمل ، كما أعفى الأعمى والأعرج والمريض الذى لا يرجى شفاؤه ، والمغلوب على عقله ، الا اذا كان من أصحاب اليسار ، وكما أعفى المترهبون الذين فى الديارات ، وأهل الصوامع اذا كانوا يعيشون على صدقات الموسرين ، فان كانوا قادرين على العمل أو كان لهم غنى ويسار أخذت منهم الجزية ، وأوصى أبو يوسف بتحريم العقاب البدنى لمن لا يدفع الجزية(*) .

ويقول جورجى زيدان(**) : « والجزية تضرب على غير المسلمين فقط . فمن أسلم سقطت عنه .. » وتقبل الجزية من غير المسلمين

(*) الخراج لأبى يوسف : ص ٦٩ — ٧٠ .

(**) تاريخ التمدن الاسلامى : ٢/٢٢٩ .

أياً كانوا • الا اذا كانوا من العرب عبدة الأوثان أو من المرتدين ، فهؤلاء لا يقبل منهم الا الاسلام أو السيف ، أما النصارى واليهود والمجوس وعبدة الأوثان من العجم فيقبل منهم الاسلام أو الجزية أو السيف •

والقصد من ذلك توحيد أمة العرب • فأباد الوثنية من جزيرة العرب فى حياته • ولما تولى عمر أخرج من كان باقيا فيها من النصارى واليهود • وقد قلنا : ان الجزية لا توضع الا على من بلغ الحلم من الأصحاء ، ومعنى ذلك أنها بدل من القتال • أى أن دافعها لا يدعى الى القتال • ويشبهها من هذا القبيل ما كان يدفعه نصارى المملكة العثمانية من الضريبة المعروفة بالعسكرية قبل اعلان الدستور ، وكانت تدفع فى مقابل اعفاء النصارى من الخدمة •

* * *

بيت المـــال

● **مقر بيت المـــال :**

ان وجود بيت المـــال ظاهرة من ظواهر التقدم فى نظم الحكم ، وقد تناولها ميتز فقال[١٢] :

« وكان بيت المـــال فى الشـــام ومصر فى القرن الرابع الهجرى يقوم بالمسجد الجامع ، وهو شبه قبة مرتفعة محمولة على أساطين ، ولبيت المـــال باب حديد وأقفال ، والصعود اليه على قنطرة من الخشب ، واذا صليت العشـــاء الآخرة[١٣] أخرج الناس كلهم من المســـجد حتى لا يبقى فيه أحد ، ثم أغلقت أبوابه وذلك لوجود المـــال فيه .

« ونستطيع أن نسأل : هل هـــذا من الرسوم المصرية أو الشـــامية قديما ؟ وهل كانت خزانة الكنيسة تحفظ على هـــذه الصورة ؟ ثم هل كانت الكنيســـة فى العصر القديم والعصر البيزنطى خزانة للدولة ، لا معبدا فقط ؟

نلاحظ أنه حتى القرن الرابع الهجرى كان تضمين[١٤] الأراضى لمستغليها بمصر يجرى فى المسجد الجامع كل أربع سنين فكان ينادى على البلاد صفقات صفقات فى جامع عمرو أمام متولى خراج مصر وكتابه ، وهـــذه عادة من عادات المصريين قديما كما يقول المقريزى[١٥] .

● **ديوان بيت المـــال فى القرن الرابع الهجرى :**

قال آدم ميتز : يشرف ديوان بيت المـــال فى بغداد على ما يرد على بيت المـــال من الأموال وما يخرج من ذلك من وجوه النفقـــات

---

(١٢) الحضارة الاسلامية فى القرن الرابع الهجرى جـ ١ ص ٢١١ .

(١٣) العشاء الأولى هى المغرب .

(١٤) التضمين : اعطاء الأرض لمن يسدد من خراجها مبلغا محددا للدولة وهو مسئول عن تحصيل المبلغ ونفقات التحصيل ورعاية الخدمات العامة .

(١٥) الخطط للمقريزى : جـ ١ ص ٨٢ .

والاطلاقات ، ويجب أن تمر به الكتب التى فيها حمل مال ، قبل انتهائها الى دواوينها ، لتثبت فيه ، وكذلك سائر الكتب النافذة الى صاحب بيت المال من جميع الدواوين بالمطالبة بالأموال .

ويكون لصاحب هذا الديوان علامة على الكتب والصكاك والاطلاقات يتفقدها الوزير وخلفاؤه ويراعونها ويطالبونها .

وفى عام ٣١٤ هـ = ٩٢٦ م صدر أمر بمطالبة صاحب بيت المال ببغداد بتقديم الروزنامجات فى كل أسبوع للوزير ليستطيع معرفة ما حل وما قبض وما بقى ، وكان الرسم اذا عملت الختمة لم ترفع الى الديوان عن الشهر الأول الا فى النصف من الثانى [١٦] .

● الراحة الأسبوعية :

ثم قال : « وفى عهد المقتدر كانت تغلق الدواوين فى دار الخلافة يومى الجمعة والثلاثاء ، وقد أمر المقتدر (٢٧٩ — ٢٨٩هـ=٨٩٢ — ٩٠٢م) بذلك : لأن يوم الجمعة يوم صلاة . وكان يحبه لأن مؤدبه — معلمه — كان يصرفه فيه عن مكتبه ، ولأن الناس يحتاجون فى وسط الأسبوع الى الراحة والنظر فى أمورهم والتشاغل بما يخصهم »[١٧] .

* * *

● السجلات المالية :

قال الأستاذ آدم ميتز — أستاذ اللغات الشرقية بجامعة بال بسويسرا [١٨] : قد بين لنا الخوارزمى أسماء الدفاتر والمواصفات المستعملة فى الدواوين بخراسان فى القرن الرابع الهجرى .. منها :

---

(١٦) الحضارة الاسلامية فى القرن الرابع الهجرى جـ ١ ص ١٢٦ .

(١٧) المرجع السابق : ١٤٣/١ .

(١٨) الحضارة الاسلامية فى القرن الرابع الهجرى جـ ١ ص ١٨٤—١٨٥ ترجمة محمد عبد الهادى أبو ريدة .

١ ــ قانون الخــراج : وهو أصــله الذى يرجع اليــه وتبنى الجباية عليــه •

٢ ــ الأوراج : وينقل اليــه ما على انسان (لبيت المــال) ويثبت فيه ما يؤديه دفعة بعد أخرى الى أن يستوفى ما عليه •

٣ ــ الروزنامج (اليومية) ومعناه كتاب اليــوم ، لأنه يكتب فيه ما يجرى كل يوم من استخراج أو نفقة أو غير ذلك •

٤ ــ الختمة (التقرير المــالى الشهرى) وهى كتاب يرفعه الجهبذ فى كل شــهر بالاستخراج والجمل والنفقــات والحاصل وكأنه يختم الشــهر به •

٥ ــ الختمة الجامعع (التقــرير المــالى الســنوى) تعمــل كل ســنة كذلك •

٦ ــ التأريج : لفظة فارسية ، معناها النظام ، لأنه كسواد يعمل للعقد لعدة أبواب يحتاج لعلم جملها •

٧ ــ العريضــة : وهى شــبيهة بالتأريج • الا أنها تعمل لأبواب يحتاج الى أن يعلم فضل ما بينها فينقص الأقل من الأكثر من بابين ، ويوضع ما يفضل فى باب ثالث ، وهو الذى تعمل العريضة لأجله مثل أن تعمل عريضة للأصل والاستخراج • ففى أكثر الأحوال ينقص الاستخراج عن الأصل • فيوضع فى السطر الأول من سطور العريضة ثلاثة أبواب ، أحدها للأصل ، والثانى للاستخراج ، والثالث لفضل ما بينهما •

٨ ــ الــبراءة : حجة يبذلها الجهبذ • أو الخازن للمؤدى بمــا يؤديه اليــه •

٩ ــ الموافقة والجماعة : حساب جامع يرفعه العامل عند فراغه من العمل ، ولا يسمى موافقة ما لم يرفع باتفاق بين الرافع والمرفوع اليه ، فان انفرد به أحدهما دون أن يوافق الآخر على تفصيلاته سمى محاسبة •

* * *

الميزانيـــة وتقويمهـــا

قال آدم ميتز [١٩] :

كانت تقسم الميزانية العـــامة على نحو ما كانت تقسم الدفاتر فى دواوين الخراج الى باب الاستخراج ، أو الدخل ، وباب النفقات • وكذلك يقسم باب النفقات الى النفقات الراتبة والحادثة • وكانت مقادير خراج العراق وخوزستان وفارس وايران تذكر عينا على حين أنه حتى عـــام ٢٦٠ هـ = ٨٧٣ م كان يذكر النوع الى جانب القيمة بالذهب ، وهذا يدل على تقدم فى النظام المـــالى فى شرق المملكة الاسلامية •

أما فيما يتعلق بالشـــام والعراق فكان الخـــراج يحسب بالعين والنوع (مثل ما يذكر من الشعير والحنطة) •

وكانت سيطرة العملة وهى السيطر التى من شأنها القضاء على ســـائر القيم الأخرى المتدرجة وجعل قيمة الأشياء متوقفة على قيمتها النقدية ســـببا فى زوال كثير من الضرائب الرمزية الشكلية التى تفرض لمجرد تقرير الحق فى الضريبة •

وهـــذه الضرائب هى التى جعلت دفاتر الضرائب فى العصـــور الوسطى الأوروبية كثيرة الأبواب •

ولا نجد من أمثلة هذه الضرائب الا ما ذكر عن مدينة « اسبيجاب » على أقصى حدود المملكة الاسلامية شرقا من أن خراجها أربعة دوانيق ومكنسة تبعث الى السلطان كل عام مع الهدايا [٢٠] •

* * *

---

(١٩) الحضارة الاسلامية فى القرن الرابع الهجرى جـ١ ص١٨٥ — ١٨٦

(٢٠) أحسن التقاسيم للمقدسى ص ٣٤٠ — ويؤيد ياقوت فى معجم البلدان جـ ١ ص ٢٤٩ من الطبعة الأوروبية هـــذا الكلام حيث يقول : انه لم يكن بخراسان ولا بما وراء النهر بلدة لاخراج عليها الا « اسبيجاب » لأنهـــا كانت ثغرا عظيما ، فكانت تعفى من الخراج ليصرف أهلها خراجها فى ثمن السلاح ومعونة على المقام بتلك الأرض .

● **موارد بيت المـال :**

قال جروينباوم : كان لدخل الخزانة عـدة مصادر : الخراج ، والعشور ، والغنائم ، والزكاة ، والجزية ، وضريبة رؤوس أهل الذمة ، ثم بعد عهد الراشدين : ظهر ديوان لمـا يصادر من أموال الحكام المعزولين وأمثـالهم ، وظهرت المكوس [٢١] ولقد فصل ميتز هـذا القول كثيرا فقال فى كتـابه « الحضارة الاسـلامية فى القرن الرابع الهجـرى ـ بالفصل الثامن »[٢٢] :

ولم تكن فى الدولة الاسـلامية كلهـا الا الضرائب الاسـلامية الخالصـة وهى :

١ ـ ضريبة رؤوس أهل الذمة من اليهود والنصارى .

٢ ـ الزكاة المفروضة على المسلمين ، وكانت هـذه تحسب على أساس الشهور ، شأنها شأن أجور الأرحاء ، والمستغلات ، والأرض المقطعة ، وسـائر ما يجرى على المشاهرات ، وكانت هـذه الضرائب الشـهرية تجرى بحسب السنة الهلالية ، وكان التقويم الهلالى يعمل به فى الواقع فى المدن الكبيرة التى يقل اعتمادها على الزراعة: أما فى الأراضى الزراعية فلم يكن بد من أن يتمشى نظام الضرائب مع حال الزارع وأوقات الغرس والحصاد ، أى أنه لم يكن بد من السير طبقا السنة الشمسية .

٣ ـ الخراج الذى يجب أن يدفعه صاحب الأرض المقطعة ، فكان يحدد باتفاق خاص ، بين الحكومة والمقطع له .

٤ ـ الضياع السلطانية .

٥ ـ أخماس المعادن والركاز والمـال المدفون من دفائن الجاهلية وخمس سيب البحر مما يقذف به ويستخرج منه مثل العنبر والحلية .

---

(٢١) الحضارة الاسلامية لجروينباوم : ٢٠٦/١ ـ ٢٠٧ .

(٢٢) ميتز : ١٨١/١ وما بعدها و ١٨٦/٢ و ج ٢ ص ١٨٧ .

٦ — أثمان الأباق من العبيد • وما يؤخذ من اللصوص من الأموال والأمتعة اذا لم يأت لذلك طالب يستحقه •

٧ — ما يؤخذ من مواريث من يموت ولا يخلف وارثا له ؛ وكان لا يؤخذ لبيت المال الا من ميراث المسلمين ، وذلك عملا بما روى عن النبى ﷺ من أن المسلم لا يرث الكافر ، وأن الكافر لا يرث المسلم ، وأنه لا يتوارث أهل ملتين[٢٣] •

* * *

● ما يتميز به نظام الخراج فى الاسلام :

قال آدم ميتز : « ومما اختص به نظام المسلمين الادارى فيما يتعلق بالمال أن دواوين الخراج فى الولايات كانت تقوم مقام خزائن للدولة • فكانت تستوفى من مال الخراج النفقات الراتبة وأعطيات الجند ، ثم يحمل ما يتبقى الى بيت المال العام بمدينة السلام •

ولذلك فان خزانة بغداد كانت لا تعنى الا بدار الخلافة وحاجاتها وبشئون الدواوين وبالجزء الشرقى من بغداد لأنه كان يحسب رسم خاص — تابعا لدار الخلافة • أما الجانب الغربى وهو بغداد الحقيقية فكان جزءا من عمالة بادوريا [٢٤] •

* * *

● الاقطـــاع :

قال آدم ميتز [٢٥] : « وكان الاقطاع فى المملكة الاسلامية كلها ضربا من ضروب تملك الأرض • والاقطاع فى المشرق والمغرب على السواء ميراث قديم ، ويقول أبو يوسف : فأما القطائع من أرض العراق فكل ما كان لكسرى ومرازبته مما لم يكن فى يد أحد • أما فى المغرب فكان

---

(٢٣) عن الخطط للمقريزى ج ١ ص ٢٧٣ حيث ينقل المقريزى عن كتاب أخبار أمير المؤمنين المعتضد بالله لأبى الحسين عبد الله بن أبى طاهر • وميتز : ٢/١٨٠ •

(٢٤) الحضارة الاسلامية فى القرن الرابع الهجرى ج ٢ ص ١٩٠ •

(٢٥) المرجع السابق ج ٢ ص ١٨٧ •

الاقطاع نظاما رومانيا ، وكانت أرض الحكومة والأرض التى لا يملكها أحد تنتقل بحسب نظام الاقطاع الى أفراد الشعب •

أما الخراج الذى يجب أن يدفعه صاحب الأرض المقطعة فكان يحدد باتفاق خاص بينه وبين الحكومة •• وهو عند الفقهاء العشر • وكانت هذه الأرض المقطعة تعود دائما الى الحكومة ، وذلك بسبب مصادرة أصحابها أو نظراً لخرابها • وكثيرا ما يكون هذا الخراب بسبب الضرائب الباهظة •

● الأراضى العشرية :

وأرضو العشر ستة أضرب :

١ — الأرضون التى أسلم عليها أهلها • وهى فى أيديهم مثل اليمن والمدينة والطائف •

٢ — ما يستحقه المسلمون من الأرض الموات التى لا ملك لأحد فيها •

٣ — ما يقطعه الأئمة بعض المسلمين •

٤ — ما يحصل ملكا للمسلمين مما يقسمه الامام من أرض العنوة بين من أوجف عليها من المسلمين •

٥ — ما صار فى يد المسلمين من الصفايا التى أصفاها عمر بن الخطاب من أرض المسلمين وهى ما كان لكسرى وآله وخاصته •

٦ — ما جلا عنه العدو من أرضيهم فحصل فى يد من قطنه [٢٦] وأقام به من المسلمين مثل الثغور ، وكان الى جانب ديوان آخر قائم بذاته يسمى ديوان الضياع •

● الضرائب غير المشروعة :

« وكان فقهاء المسلمين يعتبرون كل ما زاد عن الضرائب الشرعية — وهى عشر الأرض ، والزكاة ، وجزية أهل الذمة — ضرائب غير قانونية •

---

(٢٦) قطن : أقام وسكن فيه ..

ولذلك أبطل الوزير التقى « على بن عيسى » المكس بمكة وجباية الخمور بديار ربيعة [٢٧] ولهذا السبب أيضا نجد الخليفة الحاكم بأمر الله فى عصره حينما أراد أن يرجع الى أصول الاسلام الأولى يسقط جميع الرسوم والمكوس التى جرت العادة بها » •

والمؤرخون الاسلاميون الذين يعتبرون الادارة الاسلامية الأولى هى التى تتمشى مع الشريعة يصفون « ابن المدبر » الذى ولى خراج مصر بعد سنة خمسين ومائتين بأنه من « شياطين الكتاب » ، لأنه أول من أحدث مالا سوى الخراج بمصر •

وقال يحيى بن سعيد : ان عيسى بن نسطورس الذى تقلد الوزارة بمصر قرب أواخر القرن الرابع الهجرى أحدث رسوما ومكوسا جائرة ، ويحيى بن سعيد مواطن معاصر لعيسى وهو نصرانى مثله •

ولكن هذه المكوس لم تكن حديثة ، بل كانت موجودة على عهد البطالسة والرومان والبوزنطيين ، ولما عزم صمصام الدولة ابن عضد الدولة فى بغداد عام ٣٧٥ هـ = ٩٨٥ م أن يضع على الابريسم — حرير دودة القز — والقطنيات المبيعة ضريبة مقدارها عشر الثمن ، « اجتمع الناس فى جامع المنصور وعزموا على قطع الصلاة • وكاد البلد يفتتن فأعفوا من ذلك » •

وفى سنة ٤٢٥ هـ = ١٠٣٣ م خاطب الدينورى الزاهد الملك فى ازالة ضرائب الملح ، وأعلمه بما يصيب الناس من الأذى بذلك • فأجاب الملك طلبه • وكتب برفع هذه الضرائب منشورا قرىء فى الجوامع • وكتب على أبوابها بلعن من يعرض لاعادة هذه الجباية [٢٨] •

---

(٢٧) ويسمى ابن حوقل جباية الخمور « ضرائب الخمر » وتجبى من النصارى .

(٢٨) الحضارة الاسلامية فى القرن الرابع الهجرى ج ١ ص ٢٠٩ — ٢١٠ .

أما اقليم خراسان • فقد كانت الضرائب فيه على ما كانت عليه فى القرنين الثالث والرابع الميلاديين •

ثم قال [٢٩] : والرسوم الجمركية غير جائزة فى الشريعة الاسلامية اذا دققنا النظر فى أحكامها • وقد حاول الفقهاء أن يحلوا هذه المسألة بأن اعتبروا الضرائب الجمركية داخلة ضمن الزكاة • ومن هذا نشأت فكرة أن التاجر يستطيع أن يطوف عاما كاملا أينما شاء من حدود البلاد معفى من المكوس ، متى دفع المكس مرة واحدة وهو العشر ، وأنه لابد له أيضا أن يدفع ضريبة ما معه من غير المـال على معدل ربع العشر •

على أن العلماء ليسوا متفقين فى أمر المكوس ، فبعضهم يقضى بدفع نصف العشر ، الا الخمر فيؤخذ عنه العشر [٣٠] •

ويذهب البعض الآخر الى وجوب دفع العشر عموما [٣١] •

والمفتى به عند الشافعية أن للامام أن يزيد عن العشر ، أو ينقص عنه الى نصفه ، للحاجة الى زيادة الاستيراد ، وأن يرفع المكس رأسـا اذا رأى فى ذلك مصلحة •

وعلى أى حال فان الضريبة كانت شخصية [٣٢] ، واذا عاد التاجر الذى دفعها فى أثناء السنة ومعه بضائع لا يلزم بدفع شىء الا اذا كان قد وقع التراضى معه على ذلك [٣٣] • •

على أن المعاهدات التجارية التى أبرمت مع البيزيين ١١٥٤ و ١١٧٣ م تنص على أن تكون الضريبة هى العشر •

---

(٢٩) المرجع السابق ص ١٩٧ عن كتاب الخراج ليحيى بن آدم ص ٥١ .

(٣٠) فاذا كان الخمر ملكا لمسلم أريق وكسر دنه .

(٣١) ليست مرتبطة برأس المـال .

(٣٢) عن الخراج لأبى يوسف : ص ٧٦ — ٨٠ .

(٣٣) صبح الأعشى للقلقشندى : ٤٦٣/٣ — ط دار الكتب بالقاهرة

● **مصادر الجبـــاية :**

قال جورجى زيدان [٣٤] : مصـــادر الجباية فى العصر العبـــاسى الأول هى :

١ ــ أعشـــار السفن :

هى ضريبة ذات بال • كان يرد منها الى بيت المـــال مبالغ وافرة • لم نعثر على تفصيلها •• ولكن يؤخذ مما نعلمه من اتساع التجارة فى تلك الأيام بين العراق وسائر أقطار الدنيا حتى الهند والصين أن السفن كانت كثيرة وأحمالها ثمينة •

وقد ذكروا تاجرا واحدا من تجـــار البصرة فى القرن الســـادس للهجرة اسمه حسن بن العباس ، له مراكب تسافر الى أقصى بلاد الهند والصين • بلغ مقدار ما يتحصل من ضرائبها (١٠٠ر٠٠٠) دينـــار فى العـــام • فاعتبر ذلك وقس عليـــه غيره فى البصرة وغـــيرها من ثغـــور الاسلام • وفيها ما يكون أكثر دخله من أعشار السفن •

والظاهر أن جباية تلك الأعشار كانت فى العصر العباسى أقل مما صارت اليه بعد ذلك • لأننا نرى فى جريدة على بن عيسى التى كتبهـــا للخليفـــة المقتدر ســـنة ٣٠٦ هـ أن ضرائب المراكب فى البصرة بلغت ٢٢ر٥٧٥ دينار ، وقد تقدم أن أضعاف ذلك كان يتحصل من أحد تجارها بعـــد قرنين •

ثم قال جورجى عند حديثه عن تخفيض الخراج المقرر فى الدولة العباسية ما نصه : « واقتدى بالمـــأمون فى تخفيض الضرائب من جاء بعده من الخلفاء ، فأبطل الواثق سنة ٢٣٢ هـ أعشار السفن •• وقد رأيت أنها ضريبة ذات بال •• واقتدى بالواثق خلفه المتوكل • فأرفق بأهل الخراج بتأخير ميقات اقتضائه شهرين [٣٥] •

---

(٣٤) تاريخ التمدن الاسلامى جـ ٢ ص ٩١ ــ ٩٢ .
(٣٥) نفس المرجع : ٢/١٢٠ .

٢ ــ أخماس المعادن :

كانت المعادن عندهم ضربين : ظاهرة وباطنة • فالمعادن الظــاهرة ما كان جوهرها المستودع فيها بارزا • كمعادن الكحــل والملح والقار والنفط • فهذه لا يجوز اقطاعها ، لأنها كالمــاء ، والناس فيه سواء ، يأخذ من ورد اليه • (ومن قبيل ذلك أراضى المراعى والكلأ والآجام) •

وأما المعادن التى فى باطن الأرض فهى ما كان جوهرها مستكنــا فيها • وهــذه كانت الحكومة تقطعها لمن يســتخرجها • ولها الخمس فما يخرج منها •

ونظراً لسعة المملكة العباسية فقد كانت المناجم فيهــا عديدة • ومنها الذهب والفضة والنحاس والزئبق والفيروز والزبرجد وغيرها • وهناك أمثلة منها ومن أماكن وجودها :

« كانت فى خراسان معادن الذهب والفضة والفيروز والرخام وطين الختم (مثل الشمع الأحمر) والنوشادر والزئبق •

وفى ما وراء النهر : معادن الذهب والفضة والزئبق لا يكاثره معدن فى الغزارة والكثرة ، وبغربى أصبهان معادن الكحل •

وفى بلاد فارس عامة المعادن : الفضة والحديد والآنك (الرصاص) والكبريت والنفط (البترول) والصفر (النحاس) والزئبق •

وفى كرمان مدينة اسمها دمندان كان فيها أكثر معــادن الذهب والفضة والحديد والنحاس والنوشادر والصفر •

ومن هذا القبيل مغاوص المرجان بسواحل أفريقيا الشمالية ، وهو شىء كثير ، كانوا يوسقون من منجم واحد منه خمسين قاربا أو أكثر • وفى كل قارب عشرون رطلا •

وفى سوريا (الشام) معادن الحديد • كانت بجوار بيرت • والمغرة

الجيدة [٣٦] فى حلب وجبال الحمر فى مكان آخر • ومعدن الرخام فى فلسطين • ومعدن الكبريت فى الأغوار •

وفى مصر معادن الشب بالصعيد ، وكانت العربان تحضره من مناجمه الى ساحل أخميم وأسيوط والبهنسا ، ويحمل منه الى الاسكندرية أيام النيل • وكانوا يبيعون منه تجار الروم نحو (١٢٫٠٠٠) قنطار بسعر أربعة دنانير لكل قنطار الى ستة • وكذلك النطرون فى البر الغربى للنيل وفى غيره ، كان يستخرج منه كل سنة (١٠٫٠٠٠) قنطار •

وفى النوبة : مما يحاذى أسوان معدن الذهب المشهور ، قال ابن حوقل : « والمعدن ليس من أرض مصر ولكنه فى أرض البجة وينتهى الى عيذاب • والمعدن أرض مبسوطة لا جبل فيها ، وهى رمال ورضراض ومجمع تجارهم « العلاقى » • وفى صعيد مصر جنوبى النيل (كذا • ويعنى فى الجنوب من وادى النيل) معادن الزبرجد فى برية منقطعة عن العمارة •

وفى بلاد المغرب (يعنى المغرب) مما يلى سجلماسة معادن الذهب والفضة وكذلك فيما وراء ذلك الى بلاد السودان •

وفى البحرين بخليج فارس مغاص اللؤلؤ ، وفى صنعاء مناجم العقيق ، وبين ينبع والمروة معادن الذهب • وعلى شواطىء عدن ومخا (فى اليمن) العنبر •

هذه أمثلة مما كان فى المملكة العباسية من المعادن ، تمثيلا لما كان يجبى من أخماسها الى بيت المال • وكانوا يقطعون هذه المعادن اقطاعا • أو يضمنونها بمال معين ، وقد يكون ذلك المال كثيرا • من أمثلة ذلك أن معادن الفيروز فى نيسابور بلغت ضمانتها فى أواسط القرن الرابع للهجرة ٧٥٨٫٧٢٠ درهما »[٣٧] •

---

(٣٦) المغرة : طين أحمر ، وهو مغرة النجارين . وهو ضربان : منها المغرة المدبنة . ومنها المغرة اللواحية وهو أزنكها . اى أن المغرة كانت مادة يصنع منها ما نسميه نحن اليوم بالغراء .

(٣٧) تاريخ التمدن الاسلامى ص ٩١ — ٩٢ نقلا عن ابن حوقل فى النيل وعن المقدسى والاصطخرى والمتزرى وابن الفقيه .

٣ ــ المكوس والمراصد :

وهما تقابلان الجمارك والعوائد فى هذه الأيام • وكانوا يأخــذون ضريبة من كل تجارة واردة فى البحر أو البر ، مهما يكن نوعها من الأنسجة أو المحصولات أو المصنوعات أو الرقيق أو غيره ، وكان يحصل لهم من ذلك مال كثير • ولا نعلم مقدار ما كان يجمع منه • ولكن يظهر أنها كانت تختلف باختلاف الزمان والمكان • وربما اختلفت فى البلد الواحد باختلاف الزمان • وفى الزمن الواحد باختلاف البلاد مما لا يمكن حصره •

ثم قال : على أن هذه الضرائب وأمثالها لم يكن لها رواج فى أوائل الدولة العباسية • ولا كانت غلتها تستحق الذكر • ولكن دخلها تعاظم فى عصر الاضمحلال [٣٨] •

٤ ــ المستغلات وغلة الضرب :

يراد بالمستغلات ما يجبى لبيت المــال من أســواق أو منــازل أو طواحين • ابتناها الناس فى أرض تربتها للسلطان ــ أى يملكهــا السلطان ــ فيؤدى عنها أجرة • وذكر ابن خرداذبة أن مبلغ غلات الأسواق والأرجاء ودور الضرب فى مدينة السلام بغداد (١٫٥٠٠٫٠٠٠) درهم فى السنة •

وبلغت غلات ومستغلات سامرا وأسواقها (١٠٫٠٠٠٫٠٠٠) درهم فى السنة • فالدولة العباسية فى ابان زهوها كانت تجبى من هــذه الضرائب شيئا كثيرا ولكن العمدة كانت على الخراج [٣٩] •

٥ ــ الخراج فى الدولة العباسية ــ العصر الأول على سبيل المثــال :

قال جورجى زيــدان : ترجع أســباب كثرة الخراج فى الدولة العباسية بالعصر الأول الى الأسباب الآتية :

---

(٣٨) المرجع السابق ص ٩٣ ــ ٩٤ •
(٣٩) المرجع السابق ص ٩٤ •

(١) سعة المملكة الاسلامية : فقد بلغت مساحتها ٣ر٣٢٨ر٠١٤ ميلا مربعا ما عدا الأندلس — وذلك نحو مساحة أوروبا كلها — فخراج ممالك أوروبا • لو جباه المسلمون لم يزد على خراج مملكتهم • فاعتبر عدد تلك الممالك وفيها أعظم دول الأرض اليوم • فلو كان اعتماد تلك الدول فى جبايتها على الخراج لما استقام أمرها • وانما عمدتها على ضرائب المشروبات الروحية ورخصها والجمارك كما تقدم •

« على أن سعة المملكة العباسية لا تكفى وحدها لتعليل ثروتها •• وانما ساعد الدولة على ذلك اهتمام الناس بالزراعة • وخصب الأرض وغير ذلك •

فجباية المملكة تتعاظم بزيادة مساحة أرضها وخصب تربتها • والمملكة الاسلامية فى العصر العباسى الأول كانت عظيمة الاتساع جدا ، بل هى أوسع ممالك التمدن القديم — وبخاصة اذا اعتبرنا اسبانيا منها — الا مملكة الاسكندر فربما قاربتها [٤٠] •

(٢) اشتغال الناس بالزراعة :

« لما تولى العباسيون ونشروا لواء العدل ، وأحسنوا معاملة أهل الذمة والموالى ، وأمنوهم على حقوقهم وأموالهم وأراوحهم ، عاد الناس الى الاشتغال بالزرع وغيره •

وكان للخلفاء الأولين من بنى العباس عناية كبرى بتأييد الأمن وتعمير البلاد ورعاية أهلها من الذميين والموالى •

فالمنصور كان يتتبع العمال — الولاة — الظالمين ويأخذ أموالهم ، ويستبدل بهم سواهم ، ويضع ما يأخذه من أموالهم فى بيت مال مفرد سماه « بيت مال المظالم »[٤١] •

---

(٤٠) تاريخ التمدن الاسلامى : ج ٢ ص ٧٦ — ٧٧ .

(٤١) ابن الأثير : الكامل فى التاريخ ج ٦ ص ٣ .

وكان يبعث الى الأطراف يسأل عن أسعار الغلة لئلا يظلم الناس بعضهم بعضا ، ويبحث عن كل ما يقضى به القضاة أو يعمل به الولاة ، وعما يرد الى بيت المال وعن كل ما يحدث ، فاذا رأى الأسعار تغيرت سأل عن السبب ، واذا شك فى شىء مما قضى به القاضى سأله ووبخه (٤٢) .

(٣) من قوانين الاصلاح الزراعى :

قال جورجى زيدان : ومما ساعد على عمران المملكة العباسية أن الخلفاء كانوا يبذلون جهدهم فى تعمير ما تركه الأمويون — بسبب الفتنة والحروب الداخلية — خراباً من الضياع (٤٣) والمزارع ، بتسليمها الى من يصلحها ويعمرها ، فضلا عما كانوا يبذلونه من العناية فى شق الأنهر ، وانشاء السدود وغيرها مما سهل الرى .

ففى السواد : وهى ما بين دجلة والفرات عمرت البلاد وكثرت غلتها .

« واذا راجعت ما ذكرناه من جبايته رأيت خراجه مائة وعشر مليون درهم ، وذلك نحو ثلث خراج المملكة كلها . والسواد كثير الجباية من أيام الفرس ، فقد جباه قباذين فيروز (١٥٠) مليون درهم وجباه كسرى بن قباذ (٢٨٧٫٠٠٠٫٠٠٠) درهم ، وجباه غيرهما (١٢٠٫٠٠٠٫٠٠٠) درهم سوى (٣٫٠٠٠٫٠٠٠) درهم من الوضائع لوائد الأكاسرة .

كان العباسيون يجبون ذلك على غير ظلم ولا عسف ، ولكنهم كانوا يعنون بالرى ، فيحفرون الترع ويبنون السدود والجسور (٤٤) .

---

(٤٢) عن الطبرى جـ ٢ ص ٤٣٥ .

(٤٣) الضياع : جمع ضيعة وهى المزرعة : ويعبر عنها المصريون بالابعادية أو العزبة .

(٤٤) تاريخ التمدن الاسلامى ٢/٧٩ .

وفى البطـــائح :

قال جورجى زيدان[٤٥] : « والبطائح مستنقعات أو أراض كان يغمرها المـــاء فى أسفل العراق بين البصرة والكوفة ، وسببها أن دجلة انبثق فى أيام قباذ بثقا كبيرا بقرب كسكر ، فأغفل أمره حتى غلب ماؤه وأغرق كثيرا من الأرض العامرة التى كانت تليه وتقرب منه ، أصلحها أنوشروان ، وفى أيام ابنه « برويز » زاد الفرات ودجلة زيادة عظيمـــة فى السنة السادسة للهجرة لم ير مثلها ، وانبثقت بثوق كبار ، فجهد برويز أن يسكرها حتى ضرب أربعين سكراً [٤٦] فى يوم واحد ، فلم يقدر على رد المـــاء ، فظلت الحال على ذلك حتى جاء المسلمون لفتح العراق ، وشغل الفرس بالحرب فكانت البثوق تنفجر ولا يلتفت اليها أحـــد ، ويعجز الدهاقين عن سدها ، فعظم ماؤها واتسعت البطيحة وعظمت ، واستصدر مسلمة بن عبد الملك اذنا من أخيه الخليفة الوليد باستصلاحها ، فحفر نهرين سماهما السبيين وتألف الأكرة ـــ عمال الأرض ـــ والمزراعين وعمرت تلك الأرض ...

« ولمـــا أفضت الخلافة الى العباسيين واتخذوا السواد مقر ملكهم جعلوا همهم احياء أرضه باحتفار الأنهر وانشاء الجسور حتى تشابكت الترع فى السواد ، وأصبح ما بين دجلة والفرات سوادا مشتبكا غير مميز ، تخترق اليه أنهار من الفرات ، وقس على ذلك سائر أنحاء العراق . وقد صار الى هذا الخصب والرخاء فى أيام العباسيين لارتياح النـــاس الى العمل ، ورغبة الخلفاء فى تعمير البلاد ، مع قابلية الأرض لذلك .

وفى الجزائر :

كانت نهضة تجارية وزراعية تحدث المستشرقون ـــ كتاب دائرة المعارف الاسلامية مثلا ـــ عن مدينة تنس[٤٧] ، وتقع على هضبة صخرية تشرف على

---

(٤٥) المرجع السابق ٢/٨٠ .

(٤٦) السكر : الحاجز للماء من السدود .

(٤٧) تقع على الساحل فى وادى شلف . على مسيرة : **١٢٥ ميلا** من مدينة الجزائر .

البحر ، ومبناؤها أسفل الهضبة على خليج يحميه رأس تنس من الرياح الشرقية ، ولكنه معرض للرياح الشمالية والغربية التى تهدد الملاحة واستوجب هذا قيام عدة تحصينات لتأمين السفن فهو ميناء تجـارى • وفى القرن الثالث الهجرى (التاسع الميلادى) اختط بعض المغـامرين الأندلسيين مدينة تنس الجديدة عام ٢٦٢ هـ (٨٧٥ — ٧٨٦ م) واتخذوها مشتى لهم ، ثم حببوا لأهل المرية ومرسية السكنى فيها ، وانضم اليهم بعض أهل البربر •• وسرعان ما ازدهرت مدينة تنس ، على الرغم من مناخها غير الصحى • بفضل خصوبة أرضها التى تنتج كثيرا من مختلف أنواع الفاكهة والحبوب ، وكانت تصدر هذه المنتجات الى الخارج كما جاء فى رواية الادريسى أيام الحكم الأموى فى الأندلس وظلت كذلك لم تنقطع عن تجارة الغلال مع أوروبا الى مستهل القرن الثامن عشر •

وفى خراســان :

قال جورجى زيدان : وخراج خراسان أربعون مليون درهم ويدخل فى ولاية خراسان بلاد ما وراء النهر ، وهى كثيرة الخصب جدا • قال ابن حوقل : ولم أر ولم أسمع فى الاسلام بظاهر بلد أحسن من ظاهر بلد بخارى ، لأنك اذا علوت قندهار لم يقع بصرك من جميع النواحى الا على مغارس تتصل خضرتها بلون السماء ، وكأن السماء قبة زرقاء على بسط أخضر ، تلوح القصور ما بين ذلك كالتراس اللمطية أو الكواكب العلوية بياضا ونورا من أراضى ضيا مقومة بالاستواء كوجه المرآة » •

قال : « والمشار اليه من متنزهات الأرض صغد ، سمرقند ، ونهر الأبلة ، وغوطة دمشق » ناهيك بعمران سائر المدن الاسلامية فى ذلك العصر الزاهر •

فى الضيــــاع :

قال جورجى زيدان : وكان من أبواب اقتناء الضياع عندهم حتى فى صدر الدولة العباسية كثرة ما كان من الأرض المهملة من عهد بنى أمية ،

فكان الخليفة يعهد الى بعض أهله أو خاصته فى تعميرها وغرسها ، ثم تصير له ، كما فعل المنصور بابنه صالح ، اذ أمره بعمارة بعض المزارع العاطلة فى الأهواز • « ومن أحيا أرضا مواتا فهى له » •

ثم قال جورجى زيدان :

« ولا غرابة فيما تقدم من عمران البلاد فى ظل الدولة العباسية ، فان العدالة توطد دعائم الأمن ، واذا أمن الناس على أرواحهم وحقوقهم تفرغوا للعمل فتعمر البلاد ، ويرفه أهلها ، ويكثر خراجها • اعتبر ذلك بمصر وتاريخ جبايتها ، فقد كان عدد سكانها عند الفتح الاسلامى نحو (٢٠٫٠٠٠٫٠٠٠) نفس على ما أجمع مؤرخو العرب •

ويستبعد أهل زماننا امكان هذا ، وأكثر منهم استغرابا أهل أوائل القرن الماضى حين كانت مصر كما قال كلوت بك فى عهد كتابه (سنة ١٨٤٠ م) ثلاثة ملايين نفس فقط [٤٨] •

ثم برهن على صدق ما قاله المؤرخون العرب فقال [٤٩] : وبالطبع ان مقدار الجباية يزداد بزيادة العمران ، وكثرة السكان ، وهما لا يكونان الا فى ظل العدل الصحيح ، اعتبر ذلك فى جباية مصر بالنظر الى الدول والعصور ، فترى أنها تمشت على هذه القاعدة تماما :

« كانت جباية مصر فى زمن الراشدين أعلى ما بلغت اليه فى الاسلام ، فقد جباها عمرو بن العاص فى زمن عمر بن الخطاب ١٢ مليون دينار ومساحة الأرض للزراعة على تقديرهم ثلاثون مليون فدان [٥٠] • ثم عادت الجباية فانحطت وانتفعت تبعا لما تناوب عليها من الدول ، مما يطول شرحه •

---

(٤٨) تاريخ التمدن الاسلامى جـ ٢ ص ٨١ .

(٤٩) المرجع نفسه ص ٨٢ .

(٥٠) وهكذا كانت ايام الفاطميين كما قال ابن حوقل ، لأن الصحارى كانت تزرع مراعى وحدائق للعنب والزيتون ، وكان البيزنطيون يستخرجون من مصر ١٨ مليون دينار ، خفضها المسلمون الى ما ذكرناه كما قال كارل هاينزيش بيكر ، ورجح الدكتور حسين مؤنس أن الخراج هبط الى أربعة ملايين فى عهد معاوية ، والى أقل بسبب اسلام الناس وسقوط الجزية .

وفى عهد ابن طولون بلغت جبايتها أربعة ملايين دينار مع رخاء الأسعار وكان القمح كل عشرة أرادب بدينار • فلما انقضت دولة بنى طولون والدولة الاخشيدية ودخلت مصر فى حوزة الفاطميين سنة ٣٦٣ هـ جباها جوهر القائد سبع ملايين دينار[٥١] •

* * *

● **الالجاء نظام رومانا وفارسى دخيل :**

وقال آدم ميتز[٥٢] : وكان يحدث أن يرغب صغار أرباب الضياع فى الافلات من عبء الخراج العادى ، فاعتادوا أن يلجئوا ضياعهم الى الكبراء الأقوياء • فيدفعون العشر فقط كما هو الحال فى الاقطاعات • ولكنها تبقى فى أيدى أهلها يتبايعونها ويتوارثونها • وان كانت بأسماء من ألجأوها اليهم •

وهذه التلجئة نظام قديم • وقد أوجدها فى مصر على عهد الرومان البوزينطيون كبار أصحاب الضياع • ويحكى أنها كانت موجودة فى عهد الأمويين ، ثم صارت اصطلاحا قائما بذاته بين مواضعات الكتاب فى دواوين الخراج بخراسان ، وأصبح لها قسم خاص بها فى القرن الرابع الهجرى وكانت شائعة فى فارس بنوع خاص لثقل الخراج فيها •

وقال جورجى زيدان :

ومن أسباب كثرة الضياع عند أهل الخلفاء ورجال الدولة الجاء الأهالى ضياعهم ومغارسهم الى بعض أقارب الخلفاء أو العمال ، تعززاً بهم من جباة الخراج ، فكان صاحب الأرض يلتجىء الى بعض أولئك الكبراء ، فيستأذنه أن يكتب ضيعته أو ضياعه باسمه ، فلا يجرؤ الجباة على

---

(٥١) تاريخ التمدن الاسلامى ج ٢ ص ٨٢ وعقب د. حسين مؤنس على هذا قائلا : أما أن جوهر الصقلى لمصر سبعة ملايين ، فيدخل فى ذلك أموال المصادرات الكثيرة التى أوقعها جوهر بالاخشيدية وخصوم الفاطميين فى البلاد ، ثم ان الجباية عادت بعد انتقال المعز الى مصر الى الملايين الأربعة العادية .

(٥٢) الحضارة الاسلامية فى القرن الرابع الهجرى ج ١ ص ١٨٨ — ١٨٩ .

العنف أو الظلم فى اقتضاء خراجها ، ويجعل صاحب الضيعة نفسه مزارعا له ، ويصبح صاحبها الأصلى شريكا فى غلتها • ومثل هذا الالجاء يحدث فى كل العصور فى البلاد التى يخاف أهلها سطوة الحكام واستبدادهم •

« والانسان ميال بفطرته الى الاستكثار من حطام الدنيا ، واختزان القوت اذا وجد الى ذلك سبيلا ، فالخلفاء العباسيون فى أوائل دولتهم بذلوا الجهد فى انصاف الناس وتأمينهم ليبينوا لهم الفرق بين حالهم فى أيام بنى أمية وفى أيامهم ، فلم يكونوا يغتصبون ضيعة ولا مالا • ولكن بعض الذين دخلوا فى خدمتم أو انتموا اليهم من الأمراء والكبار كانوا يمدون أيديهم الى ضياع الناس ، وكان الخلفاء ينصفون أصحاب الضياع اذا تظلموا ، ويردون ضياعهم اليهم (كما قال الماوردى ص ٨٧) •

على أن ذلك قلما كان يقلل من مطامع أهل الدولة فى أموال الناس ، والخلفاء يمنعونهم جهد الطاقة ، فاذا لم يتمكنوا من منعهم بالحسنى صادروهم ، أو قبضوا أموالهم بعد موتهم كما فعل الرشيد بأموال محمد بن سليمان عامله على البصرة ، وكان مبلغها خمسين مليون درهم ، سوى الضياع والدور والمستغلات ، وكانت غلته مائة ألف درهم فى اليوم ، وأمثال هذا القبض كثيرة (٥٣) • ومن هذا يتضح أن الالجاء نظام غير اسلامى ، بل هو مرض اجتماعى حاربه الخلفاء وعملوا على محاصرته بما ذكره جورجى زيدان •

(٤) ثقل الخراج المضروب :

قال جورجى زيدان : كان الخراج المضروب على الأرض فى المملكة العباسية يختلف نوعه باختلاف البلاد ، فبعضها بالمساحة أى أن يضربوا على المساحة المعلومة من الأرض مالا معينا ، سواء زرعت تلك الأرض أم لم تزرع •

---

(٥٣) تاريخ التمدن الاسلامى ج ٢ ص ١٢٦ — ١٢٧ •

والبعض الآخر بالمقاسمة : أى أن يكون الخراج جزءاً من حاصل الأرض بعد زرعها واستغلالها ، فما لم يزرع لا يطالب بخراجه ، وكل من خراج المساحة والمقاسمة درجات وفئات .

ورأى المنصور العباسى أن من الظلم استبقاء الخراج على «السواد» بالمساحة على تلك الصورة ، فجعل خراج الحنطة والشعير مقاسمة — وهما أكثر غلات العراق — أى أن يؤخذ خراج الأرض من غلتها اذا زرعت ، فاذا لم تزرع لم يؤخذ منها شىء ، وأبقى اليسير من الحبوب والنخل والشجر من الخراج بالمساحة .

وجعل ابنه الخليفة المهدى المقاسمة بالنصف فى الأرض التى تسقى سيحا — أى بدون تعب . وبالثلث فى الأرض التى تسقى بالدوالى [٥٤] ، وبالربع فى الأراضى التى تسقى بالدواليب[٥٥] ، وأبقى خراج النخل والكرم والشجر على المساحة — أى تركه يحسب على أساس المساحة المزروعة — وفضل بعضه على بعض باعتبار قربه من الأسواق والعرض ، أشار عليه بذلك وزيره معاوية بن يسار ، فكان خراج العراق عبارة عن نصف غلته تقريبا ، لأن أكثره يسقى سيحا وهو خراج ثقيل ، ولكن الناس عدوه يومئذ فرجا ورحمة ، ثم جعلها الخليفة المأمون خمسى الغلة فقط ، وخفض خراج بعض البلاد الأخرى غير « السواد » كالرى .

« وفى مصر كان خراجها على المساحة باعتبار الفدان » وقد رأينا فى كتاب أحسن التقاسيم للمقدسى : أنه ليس على مصر خراج ، ولكن يعمد الفلاح الى الأرض فيأخذها من السلطان ويزرعها ، فاذا حصد ودرس وجمع رشمت بالعرام[٥٦] . وتركت ، ثم يخرج الخازن وأمين السلطان فيقطعان — أى يأخذان — كرى الأرض ، ويعطيان ما بقى للفلاح » .

---

(٥٤) الدوالى جمع دلو .. آلة للرى تشبه الشادوف المصرى .

(٥٥) الدولاب هو الساقية .

(٥٦) جاء فى ملحق القواميس لدوزى (٢ / ١٢٢) تحت لفظ عرم : ان العرمة هى التل الصغير أو كومة من التبن أو الحبوب أو التراب . والعرام : هو الكوم ، وعلى هذا فيكون رشم الأرض بالعرام هو تغطية المزروعات بشىء =

ولكن ذلك كان خاصا بالأرض التى كانت الحكومة تقبلها — أى تضمنها — وليس لها مالك ، وقد تكون فى الأصل لبعض القواد أو العمال من الروم الذين قتلوا فى الحرب أو هربوا فبقيت حلالا لبيت المـال ، فيض منها الحاكم ويأخذ ضمانتها عينا أو نقدا .

ثم قال « وجملة القول : أن الخراج كان فى العصر العباسى الأول ثقيلا ، ومع ذلك لم يكن يعسر اقتضاؤه ، وقلما شكا الناس ثقله ، وربما استطاع العامل أن يجمع الملايين من الدراهم بسـهولة فى بضعة أيام ، كما اتفق للمأمون لمـا مر بدمشق ، وكان أخوه المعتصم عاملا له عليها وقد قل المـال مع المأمون فشكا ذلك الى المعتصم .

فقال : يا أمير المؤمنين كأنك بالمـال وقد وافاك بعد جمعه ، فجاءه بثلاثين ألف ألف درهم من خـراج ما يتـولاه له ، ففرق معظمـه وهو واقف[٥٧] .

(٥) صدق العمال فى ارسال المـال المجموع :

ثم قال جورجى زيدان [*] :

« أما بنو العباس فقد كان معظم عمالهم فى أوائل الدولة من أهلهم الأقربين ، ثم استعملوا أنصارهم الفرس ، وهم أكثر الناس رغبة فى قيام دولتهم وكان الخلفـاء من الجهة الأخرى لا يقصرون فى زيادة رواتبهم ، حتى بلغت فى أيام المأمون ثلاثة ملايين درهم ، وهى عمالة (بكسر العين وهى المرتب) « الفضل بن سهل » على المشرق ، ولم يدرك مثلها أحد من عمال بنى أمية ، لأن أكبر راتب اقتضاه عمالهم لم يزد على (٦٠٠ر٠٠٠) درهم ، وهى عمالة يزيد بن هبيرة على العراق .

ومما ساعد بنى العباس فى أوائل دولتهم على حفظ نظام أعمالهم واجماع العمال على ولائهم سداد رأى وزرائهم ، وخصوصا البرامكة ، فانهم كانوا واسطة عقد تلك الدولة » .

= يشـبه التبن حتى يقبل رجال الدولة فيأخـذوا كراء الأرض ويتركوا الباقى للفـلاح .

(٥٧) تاريخ التمدن الاسلامى جـ ٢ ص ٩٠ .

(*) المرجع السابق جـ ٢ ص ٩٥ .

٦ ــ أسـباب أخرى :

وهناك أسباب أخرى لكثرة جباية الدولة فى أيام المـأمون كقلة الحروب والفتن ، فانها مذهبة للأموال ، مضيعة للخراج ، مفسدة للأعمال ، لاشتغال الناس عن الزراعة والتجارة ، وانفاق الأموال فى الجند •

٧ ــ قلة نفقات الدولة :

(ا) وترجع الى قلة عـدد الموظفين •

(ب) عدم وجود الدين على الحكومة •

(جـ) اقتصاد الخلفاء الأولين وتدبيرهم ، فمن الأمور المقررة فى التاريخ السياسى : أن مؤسسى الدول ومن يتلونهم من الأمراء الأولين يغلب فيهم الاقتصاد والتدبير ، ولولا ذلك لم يتأت لهم انشـاء الدولة أو تثبيت دعائمها • ويعبر فلاسفة التاريخ عن ذلك بصبوة الدولة ، والصبوة تدعو الى النمو بالادخار ، فاذا بلغت الدولة شبابها وتم نموها عادت ناكصة على عقبيها ، كما يتقهقر المرء الى الكهولة والشيخوخة[٥٨] •

* * *

● **الثروة الشـعبية :**

قال جورجى زيدان[٥٩] : بلغت غلة الخيزران أم الرشيد (١٦٠) مليون درهم فى العام • فتكون غلة روكفلر الغنى الأمريكى نحو ثلثى غلة الخيزران •

وقد كانت الخيزران من أهل العلم والرأى ، فلا غرابة فى اقتنائها الأموال فى ابان الثروة العباسية •

● **القرض الوطنى :**

وقال آدم ميتز : وفى سنة ٣٢٤ هـ = ٩٣٥ م احتاج صاعد بن مخلد وزير الموفق الى مال لدفع أعطيات الجند ، فطالب مياسير التجار بأموال يعجلونها • ويكتب لهم بها سفاتج[٦٠] •

* * *

---

(٥٨) تاريخ التمدن الاسلامى ٢/١٠٠ .

(٥٩) المرجع السابق جـ ١ ص ١٣٠ .

(٦٠) الحضارة الاسلامية فى القرن الرابع الهجرى جـ ١ ــ ص ٢١٨

مخصصات الخليفة والأمراء

● **فى عهد الخلفاء الراشدين :**

قال جورجى زيدان : ان دولة الخلفاء تأسست على التقوى وشيدت بالعدل ، وكان خلفاؤها فى أبسط أحوال العيش • وكانت الخلافة على عهدهم أشبه بالرتب الدينية منها بمصالح الدولة • وكان أحدهم يلبس الثوب من الكرباس الغليظ ــ الكرباس : القطن الأبيض ــ • وفى رجليه نعلان من ليف • وحمائل سيفه ليف • ويمشى فى الأسواق كبعض الرعية ، واذا كلم أدنى الناس سمع منه أغلظ من كلامه • وكانوا يعدون ذلك من قبيل الدين • ويحكمون الناس بالتقوى والعدل والقدوة الحسنة •

وكان طعامهم أدنى من أطعمة فقرائهم ، وهم لم يتقللوا منه لفقر أو عجز • ولكنهم كانوا يفعلون ذلك مواساة للفقراء من رعيتهم • فقد كان لعلى بن أبى طالب ارتفـاع[٦١] طائل من أملاكه يخرجه جميعـه على الفقـراء •

ولم يكونوا يعبأون بالمـال • وكان ذلك شأن سـائر الصحابة فى أيامهم • ولعل السبب فى ذلك قربهم من عهد النبوة[٦٢] ••• فقد ذكر المسعودى أنه « فى أيام عثمان اقتنى جماعة من الصـحابة الضياع والدور » •

فكان لعثمان يوم قتل ــ عند خازنه ــ خمسون ومائة ألف دينار وألف ألف درهم ، وقيمة ضياعه بوادى القرى وحنين وغيرهما مائة ألف دينار • وخلف ابلا وخيلا كثيرة • وبلغ ثمن الواحد من متروك الزبير

---

(٦١) ارتفاع : دخل وثروة . والرفاع : اكتناز الزرع ويقال : رفعوا الزرع اذا حملوه بعد الحصاد الى البيدر (الجرن) وهذه أيام رفاع بكسر الراء وضمها .

(٦٢) السبب : هو متطلبات الدعوة من بذل المـال . وبذل الوقت والجهد فى الدفاع عنها . والعمل على استقرارها . فلما تم لهم تلك توافر الوقت والمـال ، فأصبح لديهم الضياع والدور التى سيذكرها المؤلف .

بعد وفاته خمسون ألف دينار • وخلف ألف فرس وألف أمة • وكانت غلة طلحة من العراق ألف دينار كل يوم • ومن ناحية السراة أكثر من ذلك •

وكان على مربط عبد الرحمن بن عوف ألف فرس ، وله ألف بعير وعشرة آلاف من الغنم ، وبلغ الريع من متروكه بعد وفاته أربعة وثمانين ألفا •

وخلف زيد بن ثابت من الفضة والذهب ما كان يكسر بالفؤوس ، غير ما خلف من الأموال والضياع ما يقدر بمائة ألف دينار •

وبنى الزبير داره بالبصرة ، وبنى أيضا بمصر والكوفة والاسكندرية • وكذلك بنى طلحة داره بالكوفة ، وشيد داره بالمدينة وبناها بالجص والآجر والساج[٦٣] ، وبنى سعد بن أبى وقاص داره بالعقيق • ورفع سمكها وأوسع فضاءها • وجعل على أعلاها شرفات • وبنى المقداد داره بالمدينة وجعلها مجصصة الظاهر والباطن •

وخلف « يعلى بن منبه » خمسين ألف دينار وعقارا وغير ذلك ما قيمته ثلاثمائة ألف درهم •

« وكانت مدة حكمهم نحو ثلاثين سنة اتسعت فيها الفتوح الاسلامية حتى وطئت خيل العرب ما بين أفريقية « تونس » فى الغرب الى أقاصى خراسان فى الشرق • وعبرت النهر الى « سمرقند »[٦٤] •

● المال العام وخزانة الخليفة :

قال آدم ميتز : وكان هناك توازن بين بيتى المال • فكان اذا نفد ما فى بيت المال العام يجب على بيت مال الخاصة أن يمد يد المعونة حتى لا تفلس الدولة •

---

(٦٣) الجص : بفتح الجيم وكسرها . والآجر : الطوب من اللبن المحروق . بفتح الجيم وكسرها وضمها ، والساج : نوع من الخشب الجيد .

(٦٤) تاريخ التمدن الاسلامى : ج ١ ص ٨٦ .

وفى عصرنا هـذا كثيرا ما رأينا السلطان عبد الحميد يمد بيت المـال من ثروته • وعندنا دليل من رقعة للوزير « على بن عيسى » على أن الخليفة المعتضد (٢٧٩ — ٢٨٩ هـ = ٨٩٢ — ٩٠١ م) وكذلك الخليفة المكتفى (٢٨٩ — ٢٩٥ هـ = ٩٠١ — ٩٠٧ م) على ما عرف به من النظر فى القليل اليسير ، كانا ينفقان من بيت مال الخاصـة ، الجملة بعد الجملة • ولم يكن اللجوء الى بيت مال الخاصـة فى عهد المعتضد قد صار رسما جاريا •

وفى عهد الخليفة المقتدر (٢٩٥ — ٣٢٠ هـ = ٩٠٧ — ٩٣٢ م) استنزف بيت مال الخاصـة وذلك لأن المـال أخذ منه بزعم اعادته متى تحسن الحال وقد أنفق كل ماله فى محاربة القرمطى عام ٣١٥ هـ = ٩٢٧ م الا خمسمائة ألف دينار •

وكان يجب على الخليفة أن يقوم بنفقات موسم الحج ، ونفقات الغزوات الصائفة ، وفداء أسرى المسـلمين ، والقيام بنفقات الرسل الواردين وذلك من بيت مال الخاصـة • أما العطايا وكل ما يتعلق بنفقات دار الخلافة فكان يؤخذ من بيت المـال العام •

* * *

ديـوان المـيراث

قال آدم ميتز[٦٥] : ومن وجوه الأموال التى ترد الى بيت المـال ما يؤخذ من مواريث من يموت ولا يخلف وارثا له ، وكان لا يؤخذ لبيت المـال الا من ميراث المسلمين ، فمثلا كتب الخطيب البغدادى (٣٩٢ ــ ٤٦٢ هـ) الى الخليفة : انى اذا مت كان مالى لبيت المـال ــ وكان مقدار ذلك مائتى دينار ــ .

وفى عام (٣١١ هـ = ٩٢٣ م) أصدر الخليفة المقتدر كتابا فى أمر المواريث نص فيه على أن ترد تركة من يموت من أهل الذمة ولا يخلف وارثا على أهل ملته ، لا على بيت المـال ، وذلك عملا بما روى عن النبى ﷺ من أن المسـلم لا يرث الكافر ، وأن الكافر لا يرث المسـلم ، وأنه لا يتوارث أهل ملتين .

وقد تجادل كثير من الفقهاء فى مسألة كبرى من المسائل التى تبحث حديثا ، وهى مسألة رد التركة الى بيت المـال ، بدلا من ردها الى الأباعد من ذوى الأرحام .

وقد زاد شأن هذه المسألة عند المسـلمين ، لأن كثيرا من الفقهاء ذهبوا الى أن بعض الأقارب الأدنين لا يجوز أن يحوزوا أكثر من الأسهم المفترضة لهم فى القرآن . أما ما يفضل عن ذلك فهو نصيب بيت المـال .

وفى القرن الثالث الهجرى أنشىء ديوان خاص يسـمى ديوان المواريث ، وذلك فى عهد الخليفة المعتمد (٢٥٦ ــ ٢٧٩ هـ = ٦٨٩ ــ ٨٩٢ م) ، وكان هذا الديوان مجالا واسعا لظلم الناس والاعنات فى مواريثهم وأخذ ما لم تجر به السنة .

وقد استطاع الخليفة الراضى أن يكبح شـهوة الأمراء للاستيلاء على مواريث الناس ، فقد حدث أن رجلا مات وخلف مالا عظيما فوجه

---

(٦٥) الحضارة الاسلامية فى القرن الرابع الهجرى ١/١٨٩ ــ ١٩١ .

ابن رائق من حمل من داره وحوانيته مالا ومتاعا ، فلما عرف الراضى ذلك أنكره وأنفذ الى ابن رائق بما أقلقه ، فأمر برد جميع ما أخذ من المـال الى موضعه •

وقد تكلم المقدسى عن ركن الدولة وأهل بيته من الأمراء ، فعدد بعض مساوئهم ، ولكنه أكد من فضائلهم بنوع خاص أنهم « لهم سياسة عجيبة ورسـوم ردية • غير أنهم لا يتعرضون للتركات[٦٦] •

وكان من الحـكام من يحاولون أن يعتبروا التركة من غير وارث ليستولوا عليها ، ولكن لم يوجد فى الاسـلام قانون طبق على المسلمين يشبه مثلا القانون الذى كان فى انجلترا فى القرن الثالث عشر الميلادى •

وكان من محاسن أعمال عميد الجيوش حاكم بغداد المتوفى عام ٤٠١ هـ = ١٠١٠ م أنه حمل اليه مرة مال كثير قد خلفه بعض التجار المصريين وقيل له : ليس للميت وارث فقال : لا يدخل خزانة السلطان ما ليس لها • يترك الى أن يصح خبره • فلما كان بعد مدة جاء أخ للميت بكتاب من مصر بأنه مستحق للتركة • فقصد باب عميد الجيوش وأوصل اليه الكتاب فقضى حاجته ، ولمـا وصل التاجر الى مصر أظهر الدعاء له • فضج النـاس بالدعاء له والثناء عليه • وبلغ الخبر عميـد الجيوش فسر بـه[٦٧] •

* * *

● **منشأ الديوان وضرائب التركات :**

هكـذا ذكر آدم ميتز أن أصل ديوان الميراث هو وجـود ميراث لا وارث له من عصـبته ، بخـلاف المعـروف من ضرائب التركات فى الأمم الأوروبية •

وقد ذكر محاربة كثير من حكام المسلمين ظلم عمالهم • ثم ذكر نقد الأدباء والكتاب لهذه الظاهرة وثورتهم العارمة عليهم فقال :

---

(٦٦) المقدسى : أحسن التقاسيم فى معـرفة الأقاليم ، ط ليـدن عام ١٨٧٧ م •

(٦٧) تاريخ ابن الأثير — ج ٩ ص ١٥٨ — ط الأوروبية •

يقول ابن المعتز فى وصفه لجور الولاة فى عهد المعتمد [٦٨] :

وتاجـرذى جـوهر ومال ... كان من اللـه بحسـن حال
قيـل له عنـدك للسلطان ... ودائـع غاليـة الأثمـان
فقـال لا • والله ما عندى له ... صـغيرة من ذا ولا جليلـة
وانما أربحت فى التجـارة ... ولم أكن فى المـال ذا خسارة
فدخنـوه بدخـان التبـن ... وأوقـدوه بثقـال اللبن
حتى اذا مل الحيـاة وضجر ... وقال: ليت المال جمعا فى سقر
أعطاهموا ما طلبـوا فأطلقا ... يستعمل المشى ويمشى العنقا[٦٩]

* * *

ديوان المظالم « الأموال المصادرة »

● كيف نشأ نظام المصادرة ؟

قال جورجى زيدان[٧٠] : والمصادرة قديمة فى الاسلام تتصل بعصر الراشدين • وكان العمال أول من وقعت عليهم المصادرات • فكانوا اذا اكتسبوا مالا من تجارة أو سـبيل آخر غير مرتباتهم المفروضة • أخذ الخلفاء نصفه وأضافوه الى بيت المـال • كذلك فعل عمر بن الخطاب بعماله على الكوفة والبصرة والبحرين • وكانوا يسمون ذلك مقاسمة ، أو مشـاطرة •

فلما أفضت الأمور الى بنى أمية •• أصـبح الخلفاء فى أواخر الدولة لا يعزلون عاملا عن عمله الا حاسبوه على ما عنده من المـال ، واستخرجوا ما تصل اليه أيديهم . وكانوا يسمون هذا استخراجا • (وهو أول تطبيق لقانون من أين لك هذا على من فى السلطة) •

---

(٦٨) الحضارة الاسلامية فى القرن الرابع الهجرى — ج ١ ص ١٩١ — ١٩٣ ، وديوان ابن المعتز ج ١ ص ١٣١ — ١٣٢ •

(٦٩) المشى العنق : السـير الفسيح •

(٧٠) تاريخ التمدن الاسلامى ج ٢ ص ١٦١ — ١٦٢ •

ولما تسنم العباسيون منصة الخلافة كان معظم العمال فى أوائل الدولة من اخوتهم وأعمامهم ، ولم يكن ثمة ما يدعو الى الاستخراج أو المقاسمة ، ولو ساءت سيرة بعضهم (٧١) ، ثم انتقلت الأعمال الى رجال الدولة من غير أهلهم • فجنح العمال الى الطمع والعنف فى استخراج الأموال • فعمد الخلفاء الى مصادرة أموالهم لاسترجاع ما استولوا عليه من غير وجه الحق حتى فى أيام المنصور • فكان لا يعزل عاملا الا قبض ماله وتركه فى بيت مال مستقل سماه « بيت مال المظالم » •

وتكاثر تعدى العمال فى أيام المهدى (سنة ١٥٨ — ١٦٩ هـ) • فاضطر هذا الخليفة الى النظر فى المظالم ، وما هى الا مظالم العمال ، ثم نظر فيها بعده الهادى فالرشيد فالمأمون الى المهتدى فى أواسط القرن الثالث •

ومن أبواب الكسب للمال أن ينفق العامل على بناء بيت أو جسر ، أو على حفر ترعة أو نهر ألف دينار مثلا ويطالب بعشرة آلاف أو مائة ألف ، وربما قدروا ما ينفقون فيه عشرة دنانير بستين ألف دينار ، فضلا عن اغتصاب الضياع وغيرها ، وما قد يجتمع لهم من فروق الأموال التى يقبضونها عن الخراج بين (عملتى) الفضة والذهب (٧٢) • فهل من عجب بعد ذلك اذا بلغت أموال محمد بن سليمان عامل الرشيد على البصرة خمسين مليون درهم سوى الضياع والدور والمستغلات ، وبلغت أموال على بن عيسى بن ماهان ثمانية آلاف درهم • فلم ير الرشيد الا الجنوح الى الاستخراج ، وهو المصادرة •

على أن مصادرة العمال لم يطل أمرها لاستقلالهم بأعمالهم بعد قليل • فأصبح المطلوب منهم لبيت المال فى الغالب مالا معينا فى العام

---

(٧١) وذلك لحرص العمال من الأقارب على أموال الدولة واظهارها فى صورة أفضل من العدالة كسبا لقلوب الرعية .

(٧٢) هذه دعوى بلا بينة • فقد نسى الكاتب ظاهرة الرخاء العام للدولة الاسلامية ، وسهولة استثمار العمال وغيرهم أموالهم الخاصة ، وفائض مرتباتهم ، ونسى رقابة المحتسب .

على سبيل الضمان ونحوه ، وتحولت الثروة المغتصبة الى الوزراء ، وفسدت النيات • فلم يجد الخلفاء سبيلا لسد عوز بيت المال الا بمصادرتهم • وكان الخلفاء لا يرون فى ذلك جورا ولا شدة لاعتبارهم ما فى أيديهم مختلسا من حقوق بيت المال (٧٣) •

وبلغت المصادرة معظمها فى أيام المقتدر (سنة ٢٩٥ — ٣٢٠ هـ) لأن الوزراء استخفوا به لصغر سنه ، وأفضى تدبير الأمور — فى صدر أيامه — الى أمه ونسائه وخدمه ، فخربت الدنيا وخلت بيوت الأموال ، وخلع وأعيد ثم قتل • وكثر تبديل الوزراء فى أيامه ، وكثرت مصادراتهم ، وأولهم ابن الفرات ، وما من وزير الا وقبض أو صودر ، فأخذت أمواله وسجن أو قتل •

● متى تقع المصادرة ؟ !

على أن الخلفاء لم يكونوا يعمدون الى المصادرة الا عند حاجتهم الى المال لأرزاق — مرتبات — الجند ، أو لغيرهم من نفقات الدولة ، كما تعمد دول أوروبا اليوم الى عقد القروض لسد ما يعرض لها من النفقات اللازمة لحرب أو مشروع كبير •

● مزايا المصادرة :

وكان الخلفاء يعتبرون أموال أولئك الوزراء أو العمال حقا لبيت المال قد اغتصبوه ، فاسترجاعه لا يعد جورا أو اجحافا • وقد نجاهم ذلك من أثقال الدين الأهلى الذى تئن تحت عبئه معظم دول العالم المتمدن اليوم ، فيذهب نحو ربع دخلها أو ثلثه فى وفائه أو استهلاكه ، وتضطر الى استنباط الضرائب من أجل ذلك ، حتى أصبحت تلك الدول وخصوصا انجلترا ، تكلف الناس جعلا على كل عمل يرجون به كسبا (٧٤) •

---

(٧٣) تاريخ التمدن الاسلامى ج ٢ ص ١٦٥ و ج ٤ ص ١٨٨ .

(٧٤) تاريخ التمدن الاسلامى ج ٢ ص ١٦٦ .

● **من الذين تقع المصادرة لأموالهم ؟**

قال آدم ميتز [٧٥] : « ونرى من الثبت الذى يحوى أسماء المصادرين أنهم كانوا عمالا من عمال الدولة ، أو جهابذة [٧٦] كانوا يعاملونها •

وليس فيما انتهى من حكايات تتعلق بالمصادرات مثل واحد لأخذ الحكومة أموال العمال الخاصة ظلما وجورا من غير طريقة قانونية •

فيحكى لنا ابن مسكويه « أن الوزير أبا على بن مقلة كان يعادى أبا الخطاب بن الخطاب ابن العباس بن الفرات •• ولم يكن يجد الى القبض عليه طريقا ديوانيا • لأنه كان ترك التصرف عشرين سنة • ولزم منزله وقنع بدخل ضيعته •

على أن نظام المصادرة قد تقلب فى أطوار • فكان فى أوائل القرن الرابع ضربا من ضروب العقاب • وبعد ذلك صار كل من كانت له صلة بالحكومة مشتبها فى نقاوة يده ، فكان يصادر بين حين وآخر •

● **مثـــال :**

ولمـــا مات الصاحب بن عباد بعد أن كان وزير فخر الدولة المتحكم فى تدبير الملك له حتى كان لا يعصى له أمرا ، أرسل هـــذا الأمير من أحاط على دار الصاحب وخزائنه ، ووجد له كيس فيه رقاع أقوام بمائة ألف وخمسين ألف دينار مودعة عندهم ، فطولبوا بذلك ونقل ما كان فى الدار والخزائن الى دار فخر الدولة •

وقد نشأ هذا الرسم من أن بعض العمال كانوا يستولون على الأموال بغير حق ثم يضطرون الى ارجاعها ، وهـــذا شبيه بما فعله نابليـــون الأول حين ألزم قواده من ذوى اليســـار العظيم أن يدفعوا للخزانة مبالغ كبيرة •

---

(٧٥) الحضارة الاسلامية فى القرن الرابع الهجرى — جـ ١ ص ١٩٣ .

(٧٦) يريد أصحاب الأعمال ، واصل الكلمة فارسى « كهبذ » بمعنى الناقد العليم ببواطن الأمور .

على أن جميع التجار الذين كانت تبتز أموالهم كانت لهم معاملات مع الدولة أصابوا منها مالا وفيرا أو على الأقل ظن بهم ذلك (٧٧) .

● **اثبـات المصـادر :**

وكانت الوثائق التى يدفع بمقتضاها المـال المصادر فى ديـوان المصادرين تكتب على نسختين احداهما للديوان والأخرى للوزير .

* * *

(٧٧) الحضارة الاسلامية فى القرن الرابع الهجرى جـ ١ ص ١٩٢ .

obeikandl.com

الملاحة فى الاسلام

قال آدم ميتز [٧٨] : « ولم يكن لأوروبا سلطان على البحر الأبيض خلال القرن العاشر الميلادى ، فقد كان بحرا عربيا ، وكان لابد لمن يريد أن يقضى لنفسه فيه أمراً من أن يخطب ود العرب كما فعلت « نابولى » « وغيته » « وأمالفى » •

ويظهر أن الملاحة الأوروبية نفسها كانت فى ذلك العصر بحال يرثى لها من الضعف ، ففى ٩٣٥ م استطاعت مراكب عبيد الله المهدى الفاطمى أن تغزو جنوب فرنسا ومدينة جنوه • وأن تنهبهما ، وأن تفعل مثل هذا بمدينة بيزا فى عامى ١٠١١ — ١٠١٤ م وذلك مع أن أسطول الفاطميين فى شمال أفريقيا كان فى ذلك الحين أقل كفاية من أسطول الشام بصورة بينة •

وكانت مراكب العرب تقطع البحر الأبيض عرضا فى ستة وثلاثين يوما من مبدئه فى الغرب الى آخره حيث أنطاكية — وهى سلوقية التى كانت فى أثناء القرن الثالث الهجرى — التاسع الميلادى — أهم ميناء تجارى فى الشام • وقد حصنها الخليفة المعتصم • ولكن كان يؤذيها أكبر الأذى وجود شعاب نابتة تحت الماء بينها وبين قبرص تسمى السفالة ، وكانت تتحطم عليها معظم السفن ، ويذكر اليعقوبى فى أواخر القرن الثالث الهجرى أن ميناء طرابلس الشام « عجيب يحتمل ألف مركبة »[٧٩] •

وكانت صور — فى القرن الرابع الهجرى — هى الميناء الحربى الاسلامى المواجه لبوزنطة • اذ كان بها دار الصناعة ، ومنها تخرج مراكب السلطان لغزو الروم ، وكانت حصينة جليلة [٨٠] ولكن

---

(٧٨) كتاب الحضارة الاسلامية فى القرن الرابع الهجرى ج ٢ ص ٣٦٥ — ٣٦٦ .

(٧٩) جغرافية اليعقوبى ص ٣٢٧ .

(٨٠) المرجع السابق ص ٣٢٧ .

زحف البوزنطيين فى القرن الرابع الهجرى على بلاد الاسلام غير هذه الأحوال كلها فى الشام .

ولا تذكر كتب تلك الأيام أى ميناء طبيعى بين الاسكندرية وخليج تونس غير طرابلس التى كانت اذا وصلتها المراكب عرضت لها — دائما — الرياح البحرية — وكانت تونس تلى طرابلس فى الأهمية ، وكانت ميناء القيروان على مقربة من موقع قرطاجنة التى كانت سيدة البحر قديما .

● **ميناء عيذاب :**

قال آدم ميتز : وكانت عيذاب هى نقطة الاتصال بين تجارة البحر وتجارة النهر ، وكان ميناؤها عميقا غزير الماء مأمونا من الشعاب النابتة ، فكانت ترد اليها البضائع من الحبشة واليمن وزنجبار بطريق البحر ، ثم تحمل على الابل فى الصحراء مسيرة عشرين يوما الى أسوان أو قوص ، ومن هناك تنقل الى القاهرة فى النيل . وقد بلغت عيذاب فى نهاية القرن الخامس الهجرى درجة عظيمة من الازدهار ، وأصبحت احدى الموانى التى تختلف اليها المراكب من جميع البلاد ، ولا يعرف السبب الذى كان يجعل تجارة شمال أفريقيا الى المشرق تمر بها . وكان حجاج مصر يسيرون عن طريق عيذاب بين سنتى ٤٥٠ — ٦٦٠ هـ = (١٠٥٨ — ١٢٥٨ م) .

وقد تحدث ابن جبير عنها فى عام ٥٧٩ هـ = ١١٨٣ م . فقال : « انها من أحفل مراسى الدنيا بسبب أن مراكب الهند واليمن تحط فيها وتقلع عنها زائدة على مراكب الحجاج الصادرة والواردة » .

ثم قال بعد ذلك : ان أكثر ما شاهده فى عيذاب من سلع الهند أحمال الفلفل (٨١) .

● **بحر الزنج :**

قال آدم ميتز : وكان أقصى ما تصل اليه مراكب المسلمين فى أسافل بحر الزنج اقليم سفالة (موزمبيق) وهى أقاصى بلاد الزنج . واليها

---

(٨١) رحلة ابن جبير ص ٦٤ — ٦٦ .

تقصد مراكب العمانيين والسيرافيين ، وكان يغريهم بقصدها معدن الذهب فى « ماتا رونا لاند » ، وكان الحديد أكبر ما يؤخذ منها الى الهند للصناعة ، وكانت تصنع منه الهند آلات عظيمة القيمة (٨٢) .

● **البحر الفارسى والخليج الفارسى :**

ثم قال آدم ميتز (٣٧٠/٢) : ويعتبر البحريون الاسلاميون « عدن » مبدأ البحر الفارسى . ويقولون : ان هذا البحر يحيط ببلاد العرب حتى يصل الى خليج فارس وينتهى على مقربة من المكان الذى تبتدىء عنده بلوخستان . أما ما بعد ذلك فكانوا يعتبرونه من المحيط الهندى . وكانت الملاحة ميسورة فى هذين البحرين فى موسمين . فاذا هدأ أحدهما هاج الآخر وانقلب .

وكان للساحل العربى خاصة أسوأ سمعة بسبب القرصان . وحوالى عام ٢٠٠ هـ = ٨١٥ م قام أهل البصرة بحملة على القرصان فى بلاد البحرين ولكنهم أخفقوا . وفى البحر الأحمر كانت جزيرة سقطرى (أشقطرة) عشا خطراً للقرصان ، وكانت تأوى اليها بوارج قرصان الهند ليقطعوا الطريق على المسلمين .

ولم تكن هذه القرصنة تعتبر عملا شائنا أو أمرا غريبا . ولم ينشىء العرب للقرصان لفظا خاصا ، والاصطخرى مثلا يسميهم باسم لين فيقول : « متلصصة البحر » وفيما عدا ذلك كان يطلق عليهم الاسم الهندى « Barques » .

وكانت عدن وسيراف وعمان أكبر موانى المملكة الاسلامية على المحيط الهندى ، ويلى ذلك فى الأهمية البصرة ودبيل (على مصب نهر السند) وهرمز ، وكانت فرضة كرمان .

● **عدن :**

ثم قال (٨٣) : وكانت عدن المركز التجارى الكبير بين أفريقية وبلاد

---

(٨٢) الحضارة الاسلامية فى القرن الرابع الهجرى — جـ ١ ص ٣٦٩ .
(٨٣) الحضارة الاسلامية فى القرن الرابع الهجرى ٣٧١/٢ .

العرب ، ونقطة ارتكاز التجارة بين الهند والصين ومصر فيسميها المقدسى مثلا « دهليز الصين » ويحدثنا أنه سمع عنها أن من الناس من دخلها بألف درهم فرجع بالف دينار • ومنهم من دخلها بمائة فرجع بخمسمائه ، ومنهم من دخلها بكندر فرجع منها بمثل ما دخل به كافورا •

● **سيراف :**

وكانت « سيراف » هى الفرضة التى تمر بها صادرات فارس ووارداتها ، وكانت على الخليج الفارسى ، تقصدها المراكب من جميع البلاد ، وكانت فرضة لبضائع الصين خاصة ، بل كانت بضائع اليمن المرسلة الى الصين تحمل على المراكب بسيراف •

وبلغت المكوس التى كانت تؤخذ من المراكب بها حوالى آخر القرن الثالث الهجرى نحوا من ٢٥٣ ألف دينار فى كل عام •

وكان أهل سيراف أغنى تجار فارس كلها — وخير شاهد على ذلك ما كان لهم من مساكن عالية ذات طبقات عديدة مبنية من خشب الساج الغالى الثمن ، ويحكى الاصطخرى عن أحد أصحابه أنه أنفق فى بناء داره ثلاثين ألف دينار ، وتراه مع هذا لا يتميز فى لباسه عن أجيره (٨٤) •

وكان لأهل سيراف متاجر يملكونها فى البصرة أيضا وكان كثير من أهل سيراف يقضون حياتهم كلها فى البحر • فمن ذلك ما رواه الاصطخرى من أن رجلا منهم ألف البحر حتى ذكر أنه لم يخرج من السفينة نحواً من أربعين سنة وكان اذا قارب البر أخرج صاحبه لقضاء حوائجه فى كل مدينة وكان اذا انكسرت السفينة التى هو فيها وتشعثت تحول عنها الى أخرى •

وكان أشهر أصحاب السفن فى ذلك العهد وهو محمد بن بابشاد من أهل « سيراف » ويذكر أن ملك الهند أمر أن ترسم له صورة لأنه كان كبر أهل صنعته ، وكانت عادة ملوك الهند أن يقتنوا صوراً لأشهر الرجال فى كل حرفة •

---

(٨٤) الاصطخرى ص ١٣٨ — ١٣٩ وآدم ميتز ج ١/٣٧٢ •

● **عبـــادان :**

قال آدم ميتز[٨٥] : وكان هناك ــ تجاه مصب نهر شط العرب ــ جزيرة صغيره تشبه جزيرة هليجولاند فيها مدينة صغيرة ، ذات حصن صغير ، وهي مدينة عبادان • وكان فيها رباطات وعباد صالحون ، وأكثر أهلها يصنعون الحصر من الحلفاء ، غير أن المـــاء بها ضيق ، والبحر عليها مطبق ، وكان الناس يقصدونها للاقامة بها متعبدين ومكفرين عن ذنوبهم ، وكانت رسوم المراكب تجبى عندهم ، وكانت بها حامية لمكافحه القرصان • وكان على نحو ستة أميال منها تجاه البحر موضع يعرف بالخشبات ، فيه عمد من الخشب منصوبة فى المـــاء قد بنى عليها مرقب يسكنه ناظور • ويوقد المرقب بالليل لتهتدى به السفن ، وتستدل به على مدخل دجلة ، وخوفا على المراكب الواردة من عمان وســـيراف وغيرها •••

* * *

● **وصف الخشبات « الفنار » :**

قال ناصر خسرو فى القرن الخامس الهجرى يصف هذه الخشبات : ان الخشبات أعمدة من خشب الساج منصوبة بحيث تؤلف على الأرض قاعدة مربعة واسعة ، ثم تضيق فى أعلاها ، وهى تعلو مسطح البحر بخمسين مترا ، وفى أعلاها حجرة مربعة للناظور [٨٦] •

● **التفتيش الجمركى :**

قال آدم ميتز يحكى من أخبار القرن الثامن الميلادى: ان أسماء ربابنة السفن الأجانب كانت تقيد فى ديوان التجارة البحرية فى مدينة « خانقو » بالعين وأن هذا الديوان كان يطالب بحق تفتيش المراكب قبل السماح لها بانزال ما تحمله الى البر • وكان يأخذ رسوم تصدير وتحميل ، وكان تصدير الأشياء النادرة أو ذات القيمة محظورا ، وكان كل من يحـــاول التهريب يعاقب بالحبس •

---

(٨٥) الحضارة الاسلامية ١/٢٧٣ .

(٨٦) آدم ميتز ج ١ ص ٣٧٤ .

● **فى الصـــين :**

ثم قال (٨٧) : ويسود تاريخ المراكز التجارية الاسلامية فى الشرق الأقصى شيء من الاضطراب •

وربما تكون قد أنشئت فى ذلك العصر مراكز تجارية اسلامية فى نواح أخرى من الصين ، وفى أوائل القرن التاسع الميلادى كان على رأس الجالية الاسلامية فى كانتون رئيس مسلم يعينه امبراطور الصـــين ، وكان هذا الرئيس يقضى بين أفراد الجالية بأحكام الشريعة ، واذا كانت الجمعة أو العيد خطب فى المسلمين ودعا فى خطبته لسلطان المسلمين •

وفى ذلك العصر كان البحريون اذا وصلوا الى المدينـــة قبض الصينيون متاعهم وصيروه فى البيوت • وضمنوا الدرك الى ستة أشهر الى أن يدخل آخر البحريين ، ثم تؤخذ من كل عشرة ثلاثة (٣٠٪) ويسلم الباقى الى التجار •

وكان السلطان اذا احتاج الى شيء أخذه بأغلى الثمن وعجله ، ولم يظلم فيه ، وكان مما تأخذه الحكومة الكافور المن بخمسين فكوجا • والفكوج ألف فلس • وهذا الكافور اذا لم يأخـــذه الســـلطان بيع بنصف الثمن •

وكان يستورد أيضا العاج وقضبان النحاس والذبل ، وهو قشر السلاحف ، وقرن الكركدن (حيوان مفترس) الذى كان أهل الصين يتخذون منه المناطق • وفى طول ذلك العصر كانت مراكب المسلمين تذهب الى بحار الصين ، كما كانت مراكب الصين المسلمين تختلف الى عمان وسيراف والأبلة والبصرة حتى عام ٨٨٠ م حين ظهر من قضى على أسرة تنج الحاكمة ، واســـتولى على « خانقو » ملتقى السفن التجـــارية الاسلامية ، وقتل من أهلها مائتى ألف من المسلمين وغيرهم • واختفت معالم التجارة البحرية من هناك • وما لبث عهده الخانق أن زال فعاد النشاط التجارى الاسلامى الى الازدهار •

---

(٨٧) آدم ميتز : ٢/٣٧٤ ، ٣٧٥ ، ٣٧٦ .

وفى عام ٩٧١ م : أعيد تنظيم ديوان البحر فى مدينة كانتون • ثم احتكرت الحكومة التجارة الخارجية عام ٩٨٠ م وأصدرت الأمر بعقاب كل من وجد متاجراً مع الأجانب بالنفى من البلاد ، ويكوى وجهه بالنار •

وفى ذلك العصر وما جاء بعده تذكر الروايات كثيرا من تجار المسلمين زاروا بلاط امبراطور الصين ، واستقبلوا هناك استقبالا مملؤا بالمودة مما يعجب له المؤرخ •

واستقر كثير من التجار فى « تسوان شو » الى جانب استقرارهم فى كانتون •

وفى عام ٩٩٩م أنشئت دواوين للتجارة البحرية فى ثغرى «هانجشو» و « تانجشو » زيادة على ما كان فى غيرهما من الموانى • وذلك اجابة لطلب التجار الأجانب • وتوفيراً لأسباب راحتهم •

وفى عام ١١٧٨ م ويقول أحد كتاب الصين : ان مملكة العرب لا يفوقها بلد آخر من البلدان الأجنبية فى كثرة ما يدخر بها من البضائع المتنوعة الغالية • ويليها فى ذلك جاوة وبالمبانج — وهى سومطرة — ثم تأتى بعد ذلك بلاد أخرى كثيرة •

ويحدثنا هذا المؤلف أيضا عما كان من تجدد نشاط الملاحة الى الصين قائلا : ان الذين يأتون من بلاد العرب يتخذون أول الأمر سفنا صغيرة تسير بهم الى الجنوب حتى ساحل كوبلون « ملبار » ، ومن ثم ينتقلون الى سفن كبيرة تحملهم الى بالمبانج « سومطرة » •

وكان الطريق البحرى الى الصين خاضعا لما تقتضيه هبوب الرياح الموسمية التى تستطيع السفن أن تسير معها ، من غير حاجة الى استعمال البوصلة •• ولما كانت هذه السفن خلواً من كل آلة يستعان بها فى الملاحة كانت الرحلة محفوفة بالمعاطب •• ولهذا فلا عجب أن نسمع أن الرجل الذى فى أعلى السارية اذا رأى أول علامات أرض الوطن

نادى قائلا : رحم الله كل من قال « الله أكبر » فعند ذلك يجيبه جميع من فى المركب قائلين : « الله أكبر » • ويهنىء بعضهم بعضا ويبكون لما يكون قد هجم عليهم من السرور •

وقال ليونيل جابلز : هناك وثيقة أخرى أصدرها موظف صينى عام ١١٧٨ م توضح أن معظم التجارة بين الصين وأرخبيل الملايو كانت لا تزال فى أيدى العرب وبعض الأجانب الآخرين [٨٨] •

● **فى ملقا « سنغافورة » :**

قال آدم ميتز : « ونستطيع أن نستدل من كتاب عجائب الهند — وأهم ما فيه وصف أحوال القرن الرابع الهجرى هناك — على أقصى ما كانت تبلغه مراكب المسلمين وهو مدينة «كله» أو «كدا» فى ملقا ، وكان هذا البلد فى موضع سنغافورة اليوم •

ويقول أبو دلف : ان « كله » هى أول بلاد الهند وآخر منتهى المراكب ، لا يتهيأ لها أن تتجاوزها والا غرقت وكذلك يقول المسعودى (حوالى عام ٣٣٢ = ٩٤٤ م) « ان بلاد « كله » هى النصف من طريق الهند أو نحو ذلك •واليها تنتهى مراكب أهل الاسلام من السيرافيين والعمانيين فى هذا الوقت ، وفى « كله » أيضا كان التاجر السمرقندى ينزل من المراكب الآتية من عمان ويركب البحر فى مراكب الصين الى « خانقو » [٨٩] •

* * *

---

(٨٨) السير جون . ا . هامرتن : تاريخ العالم : جـ ٦ ص ٢٦٤ — ط النهضة المصرية .

(٨٩) الحضارة الاسلامية فى القرن الرابع الهجرى : ٢/٣٧٤ — ٣٧٦ .

وجـــوه الصرف

ذكر « جورجى زيدان » أن هذه المصارف مبينة فى أبواب ترجع الى :

١ ــ الزكاة كما ذكرنا .

٢ ــ شق الأنهار والاصلاح الزراعى وقد ذكرناه .

٣ ــ الجوائز للوافدين من الشعراء وغيرهم من أساطين الفكر والأدب ، وربما بلغت جائزة الشاعر مائة ألف درهم ، فهى أشبه بالجوائز التشجيعية والتقديرية بلغة عصرنا .

٤ ــ رواتب العمال ــ وبلغة العصر المحافظين ورؤساء المدن ــ وكان راتب العامل فى أيام عمر ٦٠٠ درهم فى الشهر ، ثم اختلف باختلاف العمال والأعمال . فالعمال الصغار كانت رواتبهم محـــددة لا تزيد على ٣٠٠ درهم فى الشهر ، حتى زادها الفضل بن سهل فى أيام المـــأمون فى جملة ما زاده من الرواتب على اثر ما كان من تكاثر الثروة .

٥ ــ رواتب الكتـــاب كرواتب العمـــال الصـــغار حتى زادها الفضل بن سهل ، ويمتازون عن العمال بالأخرجة اليومية ــ الجرايات ــ فالشعراء والخطباء ونحوهم كان شأنهم فى تلك الأيام مثـــل شـــأن الصحافة اليوم فلا غرابة اذا بذل الخلفاء الأموال لاسترضائهم .

٦ ــ رواتب الوزراء : والوزارة من محدثات الدولة العباسية ، وكانت تختلف باختلاف العصور والدول .

٧ ــ رواتب القضاة : كان راتب القاضى فى أيام الراشـــدين مائة درهم فى الشهر ومؤونته من الحنطة ، ثم ارتقى فى أيام بنى أمية مثل سائر الرواتب فصار راتب قاضى مصر ٨٨ هـ ألف دينار فى السنة ، هبط فى عهد المنصور العباسى الى ٣٠ دينارا فى الشهر ، ثم تصاعد فى

عهد المـأمون الى ٤٠٠ درهم فى الشهر أى ٢٧٠ دينارا ، ثم عاد فى أيام ابن طولون الى ألف دينار فى السنة .

٨ — رواتب الخلفاء وأهلهم : فرض لأبى بكر ستة آلاف درهم فى السنة ، فلما استولى معز الدولة الديلى على بغداد ٣٣٤ هـ فرض للخليفة المستكفى ٥٠٠٠ درهم كل يوم لنفقاته ولكنه قلما كان يدفعها اليه ، وفرض الأعطية للملوك وأهلهم عادة جارية عند معظم الأمم الآن ، والغالب فى الدول المتمـدنة أن تكون تلك الرواتب معينـة فى ميزانياتها (٩٠) .

٩ — رواتب حاشية الخليفة : أى الموظفين المعلقة أعمالهم بشخص الخليفة وليس بأعمال الدولة — كالأطباء والحجاب والحرس الخاص .

١٠ — رواتب الجند : تضاعفت أوائل بنى أمية ثم نقصت حتى صارت فى أيام المـأمون ٢٤٠ درهما فى السنة للجندى الراجل فضلا عن حصته من المغانم اذا غزا (٩١) وكان راتب الجندى فى أيام الراشدين يتراوح بين ٣٠٠ و ٥٠٠ درهم فى السنة ، ثم صار أيام بنى أميـة ألف درهم (٩٢) .

● الاسلام والنظريات الاقتصادية :

لقد بدا واضحا لكل ذى عينين من رجال الاقتصاد ، أن الاسلام نظام متكامل ، ولم يغفل وضع الأسس الاقتصادية اللازمة للعمل على استقرار نظام الحكم ، وهى تفوق كل ما ظهر من نظريات اقتصادية حتى الآن كما قرره فلاسفة النصارى .

قال الأسـتاذ جاك أوسترى — وهو واحد من علماء الاقتصـاد الفرنسى البارزين — : ان طريق الانماء الاقتصادى ليس محصوراً فى المذهبين المعروفين : الرأسمالى والاشتراكى ، بل هنالك مذهب اقتصادى

---

(٩٠) تاريخ التمدن الاسلامى ج ٢ ص ١٣٣ .
(٩١) المرجع السابق ص ١٤٣ . (٩٢) نفس المرجع ص ١٤٦ .

ثالث راجح ، هو المذهب الاقتصادى الاسلامى ، وقد أصدر كتابا قرر فيه هذه الحقيقة وجلاها باسم « الاسلام والتنمية الاقتصادية » ، ترجمة من الفرنسية نبيل صبحى الطويل .

وهو نظام مستقل عن غيره ، وهذا ما يؤكده المستشرق الفرنسى « رايموند شارل » اذ يقول : ان الاسلام رسم طريقاً متميزاً للتقدم ، فهو فى مجال التوزيع يقرر قاعدتين :

١ — ان لكل تبعا لحاجته ، كحق الهى مقدس تكفله الدولة لكل فرد .

٢ — لكل تبعا لعمله ، مع عدم السماح بالتفاوت الشديد فى الثروات والدخول [وفرص الكسب] .

وهو فى مجال الانتاج يمجد العمل ، ويحرم كافة صور الاستغلال (٩٣) .

● تطوير الشعوب المتخلفة :

قال «ميك» فى كتابه «قبائل نيجيريا الشمالية» : ان الاسلام لم يترك أثرا عميقا فى التركيب الجنسى لهذه الشعوب فحسب . بل انه جاء بحضارة جديدة أتاحت للشعوب الزنجية طابعا اختياريا متميزا . لا يزال واضحا حتى اليوم . مؤثرا فى نظمهم السياسية والاجتماعية ، ذلك أن الاسلام حمل الحضارة الى القبائل المتبربرة ، وجعل من المجموعات الوثنية المنعزلة المتفرقة .. شعوباً ، وجعل تجارتها من العالم الخارجى ميسورة ، فقد وسع آفاقهم ، ورفع من مستوى الحياة بخلق مستوى اجتماعى أرقى وخلع على أتباعه الكرامة والعزة . واحترام الذات واحترام الآخرين .

لقد حث الاسلام على تعلم القراءة والكتابة ، وحرم الخمر وأكل

---

(٩٣) النظام الاقتصادى فى الاسلام : مبادئه وأهدافه للدكتورين احمد العسال وفتحى أحمد عبد الكريم : ص ١٤ — ١٥ مكتبة وهبة .

لحوم البشر ، والأخذ بالثأر ، وغير ذلك من العادات الوحشية ، وأتاح للزنجى السودانى الفرصة لأن يصبح مواطنا حرا فى عالم حر [٩٤] .

وقد كتب موريل فى كتابه يتحدث عن افريقيا الغربية ومشكلاتها : فقال : « ان الاسلام لا يتطلب — من وجهة نظر أهل نيجيريا . أن يفقد أحدهم قوميتـــه ، لأن ذلك شىء لا يصحب الدخول فى الاســـلام ، ولا يستلزم تغيرات انقلابية فى الحياة الاجتماعية ولا هو يقوض نفوذ الأسرة أو سلطة الجماعة ، وليست هناك هوة بين الداعى الى الاسلام والمتحول اليه . فكلاهما متساو — علميا لا نظريا — أمام الله : وكلاهما افريقى ، وهما من أبناء أرض واحدة .

« ومبدأ التآخى الانسانى ينفذ تنفيذا عملياً ، ولا يعنى الدخول فى الاسلام أن ينصرف الداخل فيه عن شئونه وأسرته وحياته الاجتماعية ، ولا عن احترامه لسلطان حكام بلاده الأصليين ، وليس هناك من لا يعجب بسلوك المسلم النيجيرى ووقاره بل بسلوك مسلمى افريقية عامة .

وان هيئة الرجل العامة لتنم عن شعور بالقومية واعتزاز بالجنس ويخيل اليك أنه يقول : ان كلا منا يختلف عن الآخر ولكننا جميعا بشر .

وان انتشار الاسلام الذى نشهده اليوم فى نيجيريا الجنوبية ليؤثر بصفة خاصة تأثيرا اجتماعيا ويمنح الاسلام هؤلاء الذين يتصلون به منزلة أرقى وفكرة أسمى عن مكانة الانسان من العالم المحيط به ، ويحرره من ربقة الأوهام الخرافية [٩٥] .

* * *

---

(٩٤) المستشرقون والاسلام ص ٧٨ والاسلام فى المشارق والمغارب ص ١١ .

(٩٥) الاسلام فى المشارق والمغارب ص ١٠٣ .

خاتمة

لعلنا قد وصلنا بأقلام فلاسفة النصارى الى صورة متكاملة لـ « نظام الحكم في الاسلام » فى هذه الفصول الأربعة • وكان أبرز ما صورته يراعاتهم [1] :

فى الفصل الأول : هو أن هذا النظام كفل للدولة النمو والتوسع • وحتى عندما دبت الخلافات بينها ظل الاسلام بنظامه رباطا جامعا لشعوبها حافظا لبنية المسلم من أبنائها ، وقد وصل المستشرق الألمانى « ليوبولد فايس » وقد تقلب فى اليهودية والنصرانية والبوذية ثم استقر بعد الدراسة والممارسة فى ركب الاسلام • الى أن اقامة الدولة الاسلامية أمر واجب ، وأنه لا يمكن الاتفاق مع العلمانية ولا الارتكان فى التشريع الى مجرد ما يسمى المصلحة العامة والقانون الأخلاقى وأن الاسلام وحده هو طريق السعادة لا العلمانية •• وفى شريعة الاسلام وفاء بكل مطالب الانسان •

وفى الفصلين الثانى والثالث : كان الحديث عن الخلافة وأنواع الولاية وفيه استبان بأقلام المستشرقين وبعض نصارى العرب كيف أن الاسلام دين ودولة ، وأن الخلافة سلطة غير مطلقة ولا هى بابوية أو فرعونية ، وانما هى كأكمل ما يكون من أحلام فلاسفة السياسة فى تصور « العقد الاجتماعى » من غير نقائص نظريته ، وكيف أن الاسلام فى نظامه لا يسمح بتبوء عرش السلطة عن طريق القفز « الثورات العسكرية » أو الطائفية ، أو الفئوية ، ولا عن طريق الخداع للجماهير ، وانما رسم للخليفة صفات وشروطا ، وحدد له واجبات ، وقد أبرزت يراعات فلاسفة الفكر من النصارى كيف أن نظام المبايعة فى الاسلام يفضل كل نظم الحكم المعاصرة ، وأن ثورة أتاتورك على الخلافة كانت

---

(١) اليراعة : القلم .

شؤما لا على تركيا أو على العالم الاسلامى وحده ، بل على البشرية كلها ، كما تناولوا بدراساتهم الصيغة المقترحة لاعادة الخلافة الاسلامية الراشدة ، وأماطوا اللثام عن الاسلام والترقى وعلة التخلف التى تتلخص فى البعد عن نقاء الاسلام •

ثم كشفوا عن أن الاسلام كان متقدما فى طرح أنواع من الولايات كالولاية العسكرية ، والامارة العامة « التفويض ، والاستيلاء » والامارة الخاصة ، والوزارة والسلطان •• وأنهم نظموا الجندية وثكنات الجند وكانت لهم أسلحتهم المنوعة ، وكيف كان نظام البريد والاتصال بكل أجهزة الدولة وأقاليمها •• مما ينبىء عن وجود نظام كأكمل ما يكون النظام للحاكم ومؤسسات الحكم التى تعاونه •

وفى الفصل الرابع ــ القضاء : تناول المستشرقون تطور القضاء الاسلامى واستقلاله استقلالا لا ينعزل به عن السلطة التنفيذية كما تقول نظرية مونتسكيو ، ولا تجعلها تابعة للسلطة التنفيذية كما هو النظام المتبع فى بعض الدول كما بينوا سبق القضاء الاسلامى لوضع أصول التقاضى وهيئة القضاة والمحكمة وشروط اختيار القاضى ، وشخصية القاضى الذى يحمى الرعية من حكامها المنحرفين •

وفى الفصل الخامس ــ اثراء الدولة والمال العام : ذكر المستشرقون ما درسوه عن الاسلام فبينوا نشأة المال العام فى الاسلام والمرتبات ، وقانون من أين لك هذا •• ونظام الجزية وأنه نظام قديم نفخ فيه الاسلام روح العدالة الاجتماعية والرحمة ، ومن خلال الحديث عن بيت المال والدواوين ، وهى بلغتنا الحديثة الادارات أو المصالح أو الهيئات ، نكتشف أصالة الاسلام فى نظامه ، وأنه لم يكن منقولا أو مترجما ترجمة البغاء لما يسمعه ، ثم كانت دراسة فى النهاية عن وجوه الصرف بعد ذكر وجوه الدخل والايرادات العامة ، وحديث عن الاسلام والنظريات الاقتصادية وكيف كان من السياسة المالية للدولة الاسلامية وضع مبدأ تطوير الشعوب المتخلفة •

وهذه الفصول الأربعة بأقلام باحثين غير مسلمين ، أو ممن أسلم بعد تخبط فى عـدة ملل ، أقوى شـهادة للحقيقة الاسـلامية تنسف المستغربين من المسـلمين الذين ينكرون أو يجهلون أو يتجـاهلون أن الاسلام عبادة وقيادة ، دين ودولة ، أخلاق وحكم ، شريعة وقانون •• ذلك دين الله « **ان الحكم الا لله ، أمر ألا تعبدوا الا اياه ، ذلك الدين القيم ولكن أكثر الناس لا يعلمون** »[١] .

وهى دراسات فى باطن مؤلفات أئمة المسلمين ••• آثرت طرحهـا بلغة الذين يكتبون ثقافات العصر الحديث حتى يفهمها أهـل العصر الحديث ممن ليست لهم دربة على فهم الحواشى المؤلفة فى عصر قديم •• فعرض الدين بلغة القوم سياسة ندبنا اليها الله وسلكها المرسلون من قبلنا ، « **وما أرسلنا من رسول الا بلسان قومه ليبين لهم ، فيضل الله من يشاء ويهدى من يشاء ، وهو العزيز الحكيم** »[٢] .

* * *

(١) يوسف : ٤٠ .

(٢) ابراهيم : ٤ .

openkandil.com

أهـم المراجـع

١ ــ احسن التقاسيم فى معـرفة الأماكن ــ المقـدسى ــ طبـع ليدن ١٨٧٧ م .

٢ ــ الأحكام السلطانية ــ المـاوردى .

٣ ــ الاسلام فى المشارق والمغارب ــ د . محمد غلاب ــ طبع دار التراث للجميع ــ القاهرة .

٤ ــ الاسلام قوة الغد العالمية ــ باول شمتز ــ ترجمة د . محمد شامة ــ مكتبة وهبة .

٥ ــ الاشارة الى محاسن التجارة ــ لأبى الفضل ــ ط مطبعة مصر . عام ١٣١٨ هـ .

٦ ــ تاريخ التمدن الاسلامى ــ جورجى زيدان ــ طبع القـاهرة ١٩٠٢ ــ ١٩٠٦ .

٧ ــ تاريخ الشعوب الاسلامية ــ كارل بروكلمان .

٨ ــ تاريخ الطبرى ــ ابن جرير الطبرى .

٩ ــ تاريخ العالم ــ السيرجون . ا . هامرتن ــ طبع النهضة المصرية .

١٠ ــ تجارب الأمم ــ ابن مسكويه .

١١ ــ تفسير الاسلام ــ د. لورا فاجليرى ــ طبع القاهرة : الثقافة الاسلامية .

١٢ ــ الحضارة الاسلامية فى القرن الرابع الهجرى ــ آدم متز ــ ترجمة د . محمد عبد الهادى أبو ريدة .

١٣ ــ الحلول المستوردة وكيف جنت على أمتنـا ــ د. يوسف القرضاوى ــ نشر مكتبة وهبة .

١٤ ــ خاص الخاص ــ الثعالبى ــ طبع القاهرة عام ١٩٠٩ .

١٥ ــ الخراج ــ قدامة ــ طبع دى غوى .

١٦ ــ الخراج ــ أبو يوسف .

١٧ ــ الخراج ــ يحيى بن آدم .

obeikandl.com

١٨ — خطط المقريزى — المقريزى .

١٩ — صبح الأعشى — القلقشندى — طبع دار الكتب بالقاهرة .

٢٠ — الغرب والشرق الأوسط — برنارد لويس — ترجمة د. نبيل صبحى .

٢١ — الكامل فى التاريخ — ابن الأثير (على بن أحمد بن أبى الكرم) الطبعة الأوروبية .

٢٢ — المحاسن والمساوىء — البيهقى .

٢٣ — محمد رسول الله — ايتين دينيه — ترجمة الامام الأكبر الشيخ عبد الحليم محمود .

٢٤ — مروج الذهب — المسعودى — الطبعة الأوروبية .

٢٥ — المسالك والممالك — ابن حوقل .

٢٦ — المستشرقون والاسلام .

٢٧ — ملحق القواميس — ر . ب . أ . دوزى — طبعة ليدن ١٨٨١ .

٢٨ — منهاج الاسلام فى الحكم — ليوبولد فايس — ترجمة منصور محمد ماضى — الطبعة الخامسة .

٢٩ — النظام الاقتصادى فى الاسلام — مبادئه وأهدافه — د. محمد أحمد العسال و د . فتحى عبد الكريم — مكتبة وهبة — سنة ١٣٩٧ هـ ، ١٩٧٧ م .

* * *

obeikandl.com